



للتوزيع الداخلي - مجاناً

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة الملك عبد العزيز
مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي

تدريس علم الاقتصاد الإسلامي

المالية العامة

أ. د. محمد نجات الله صديقي

ترجمة

د. عمر زهير حافظ

١٤٢٨هـ - (٢٠٠٧م)

مركز النشر العالمي
جامعة الملك عبد العزيز
جدة

© جامعة الملك عبدالعزيز ١٤٢٨هـ (٢٠٠٧م)

جميع حقوق الطبع محفوظة .

الطبعة الأولى : ١٤٢٨هـ (٢٠٠٧م)

تقديم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد ،

فقد سبق للأستاذ الدكتور محمد نجاته الله صديقي أن أعد ست مذكرات في كيفية تدريس الاقتصاد الإسلامي ، وسبق للمركز أن نشرها جميعاً في كتاب واحد باللغة الإنجليزية .

ويسر المركز أن يترجم هذه المذكرات وينشرها تباعاً أولاً بأول ، وهذه المذكرة الرابعة في تدريس المالية العامة ، نرجو أن تكون مفيدة الأساتذة الكرام الذين يقومون بتدريس الاقتصاد الإسلامي في الجامعات العربية ، والله الموفق

د. عبد الله قربان تركستاني

مدير مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي

المحتويات

| | |
|----|--|
| ١ | مقدمة |
| ١ | ١/١ الأهداف |
| ٢ | ١/٢ طبيعة وهدف مادة المالية العامة |
| ٤ | ١/٣ هيكل الدراسة |
| ٧ | الفصل الثاني : أهداف ووظائف الدولة الإسلامية |
| ٨ | ٢/١ الأهداف |
| ٩ | ٢/٢ وظائف الدولة الإسلامية |
| ٩ | ٢/٣ اتخاذ القرار العام |
| ١٠ | ٢/٤ الوظائف المنصوص عليها في القرآن والسنة |
| ١١ | ٢/٥ الوظائف الاجتهادية |
| ١٢ | ٢/٦ الوظائف المطلوبة من قبل الشعب |
| ١٢ | ٢/٧ السلع العامة |
| ١٣ | ٢/٨ فرض الكفاية |
| ١٥ | الفصل الثالث : الوظائف المالية |
| ١٥ | ٣/١ الأولويات |
| ١٦ | ٣/٢ الوظيفة التوزيعية |

| | |
|----|--|
| ١٧ | ٣/٣ وظيفة النمو |
| ١٨ | ٣/٤ وظيفة التخصيص |
| ١٨ | ٣/٥ وظيفة الاستقرار |
| ١٩ | ٣/٦ مزيج السياسة النقدية والمالية |
| ٢١ | الفصل الرابع : السياسة الإنفاقية |
| ٢١ | ٤/١ ثلاث مجموعات للإنفاق العام |
| ٢٣ | ٤/٢ حجم الميزانية |
| ٢٤ | ٤/٣ تقويم المشروعات |
| ٢٦ | ٤/٤ العرض والإنتاج في القطاع العام |
| ٢٧ | ٤/٥ القواعد الإجرائية |
| ٢٨ | الفصل الخامس : مصادر الإيرادات العامة |
| ٢٨ | ٥/١ الممتلكات العامة |
| ٣٠ | ٥/٢ الإيرادات المتحصلة من القطاع الخاص |
| ٣١ | ٥/٣ المبررات الشرعية للضرائب |
| ٣٢ | ٥/٤ الآثار الاقتصادية للإيرادات المتحصلة من القطاع الخاص |
| ٣٦ | الفصل السادس : الضرائب وآثارها |
| ٣٦ | ٦/١ ضريبة الدخل |
| ٣٨ | ٦/٢ الزكاة وضريبة الدخل |

| | |
|----|---|
| ٣٩ | ٦/٣ ضريبة دخل الشركات |
| ٤٠ | ٦/٤ ضريبة أرباح رأس المال |
| ٤١ | ٦/٥ ضريبة الإنفاق |
| ٤٢ | ٦/٦ ضريبة الثروة أو الممتلكات |
| ٤٣ | ٦/٧ ضريبة التركات وضريبة الوصايا |
| ٤٤ | ٦/٨ ضريبة المرتبات |
| ٤٥ | ٦/٩ ضريبة المبيعات وضريبة الإنتاج |
| ٤٧ | ٦/١٠ الضرائب المحلية والضرائب الإقليمية |
| ٤٨ | الفصل السابع : الزكاة في دولة إسلامية حديثة |
| ٤٨ | ٧/١ الأوعية والمعدلات وبنود الإنفاق |
| ٤٩ | ٧/٢ الآثار الاقتصادية للزكاة |
| ٥٠ | ٧/٣ الحاجة إلى دراسات تطبيقية |
| ٥١ | الفصل الثامن : وظيفة الاستقرار |
| ٥١ | ٨/١ العمالة الكاملة واستقرار الأسعار والسياسة المالية |
| ٥٣ | ٨/٢ السياسة المالية في اقتصاد المشاركة |
| ٥٤ | الفصل التاسع : السياسة المالية والتنمية الاقتصادية |
| ٥٤ | ٩/١ الحاجة إلى مدخل جديد |
| ٥٥ | ٩/٢ الأولويات التنموية |

| | |
|----|--|
| ٥٦ | ٩/٣ تعبئة الموارد |
| ٥٦ | ٩/٤ تمويل العجز |
| ٥٨ | الفصل العاشر : اقتصاديات القرض العام |
| ٥٨ | ١٠/١ التمويل بالقرض في مقابل التمويل بالضرائب |
| ٥٩ | ١٠/٢ التمويل بإصدار النقود |
| ٥٩ | ١٠/٣ القرض الخارجي |
| ٦٠ | ١٠/٤ القرض العام المستحق |
| ٦٢ | الفصل الحادي عشر : الاعتبارات الدولية للمالية العامة |
| ٦٢ | ١١/١ ترابط الاقتصادات الحديثة |
| ٦٣ | ١١/٢ معدلات الصرف والتعرفة الجمركية |
| ٦٣ | ١١/٣ تداخل السلطات القضائية |
| ٦٤ | الفصل الثاني : المالية العامة في الدول الإسلامية النامية |

الفصل الأول

مقدمة

١/١ - الأهداف

يهدف الكاتب إلى وضع أسلوب جديد لتدريس المواد الاقتصادية الوضعية من منطلق إسلامي. وهذه المحاولة موجهة لتعريف المدرسين والأساتذة بطريقة إفهام الطلاب كيفية عمل الاقتصادات المعاصرة في حالة اتباع الوحدات الاقتصادية للتعاليم الإسلامية، وكيف يمكن تحويل العالم الواقعي إلى عالم إسلامي. ولذلك فإننا سوف نعرض لعلم الاقتصاد المعاصر، ونقدم تحليلاً لاقتصاد إسلامي مفترض بعد التعريف بالأنظمة الإسلامية.

وعند الحديث عن السياسات الاقتصادية كموضوع مستقل عن التحليل الاقتصادي الوضعي، فإننا سنرتب الأهداف الإسلامية آخذين في الاعتبار الكامل السياسات المقترحة من قبل علم الاقتصاد المعاصر، طالما أنه لا تعارض بين هذه السياسات وأهداف الشريعة الإسلامية. وسنحاول الربط بين ما هو حقيقي ومفيد في علم الاقتصاد المعاصر وبين ما هو مقبول شرعاً في الشؤون الاقتصادية، وذلك لتمكين الطالب من تحليل المشكلات الاقتصادية بنظرة ثاقبة لمعرفة الحلول الإسلامية حيثما تطلب الأمر ذلك.

والمحاولة الحالية هي الثالثة في سلسلة هذه الدراسات، حيث سبقتها دراسات حول النظرية الاقتصادية الجزئية والكلية، وهي الآن تخضع للدراسة والفحص من قبل مجموعة كبيرة من الأساتذة والعلماء للوصول إلى إجماع حول القضايا التي تثيرها هذه الدراسات. وقد يطول الوقت حتى يتحقق ذلك بسبب صعوبة النظرية الاقتصادية نفسها.

ومن المهم في الوقت نفسه القيام بمحاولات مماثلة في بقية المجالات الاقتصادية كالمالية العامة، والتجارة الدولية، والتنمية الاقتصادية، وغيرها حتى قبل الوصول إلى ما يشبه الإجماع في موضوعات النظرية الاقتصادية، لأن المعرفة الواضحة للأجزاء تساعد على تحقيق معرفة أفضل للكل.

وزيادة على ما مر، فإن الشريعة الإسلامية تضمنت وضع السياسات الاقتصادية والتي ركزت على توضيحها المواد الدراسية الاقتصادية الإسلامية أكثر من تركيزها على النظرية. وحيث إن النظرية الاقتصادية تعتمد كثيراً على تطبيقات هذه السياسات، فإن ذلك يساعد في الوصول إلى صياغة أجود للنظرية الاقتصادية مبنية على معطيات إسلامية.

ويفترض فيمن يقرأ هذه الدراسة حول تدريس المالية العامة، أنه قد اطلع على دراستينا السابقتين في موضوعي التحليل الجزئي والتحليل الكلي للنظرية الاقتصادية. ويعتبر القسم الخاص بمنهاج الدراسات السابقة منطبقاً على دراستنا الحالية.

١/٢ - طبيعة وهدف مادة المالية العامة

تتطرق هذه الدراسة إلى الموضوعات التقليدية لمادة المالية العامة التي تدرس في المستوى الجامعي، وهي تشمل قطاع ميزانية السياسات العامة المتضمن الضرائب والإنفاق العام والاقتراض. أما المواضيع المتقدمة في الاقتصاد العام كالإنتاج والتسعير في القطاع العام، فنتركها لدراسات مستقلة في المستقبل إن شاء الله، ولكن سوف نتعرض جزئياً لموضوع الإنتاج باعتباره مصدراً للإيرادات العامة يحتمل وجوده.

إن الملكية العامة مفهوم مهم في المجتمع الإسلامي، والأملك العامة كانت مصدراً مهماً لإيرادات الدولة الإسلامية منذ بدايتها. وخلافاً للرأسمالية، فإن الدولة

في الإسلام لم تنشأ لضرورة حماية الأفراد، بل إنها جزء أصيل ومهم في صياغة الحياة الإسلامية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن عدم وجود معدلات الفائدة (الربا) في التعامل الاقتصادي، واعتماد الدولة الإسلامية المعاصرة على المشاركة في الأرباح كأداة أساسية لتحريك المدخرات الخاصة نحو الاستثمار في القطاع العام، كل ذلك يجعل نصيب القطاع العام في الأرباح الناتجة مورداً مهماً في التكوين الرأسمالي. وهذا الوضع يمكننا من إدخال إيرادات المؤسسات العامة في ميزانية رأس المال، بدلاً من القروض واستهلاكها.

إن مادة دراسية في موضوع المالية العامة تجمع، بطبيعة الحال، بين الوضعية والمعيارية. وهذا ينطبق على دراستنا الحالية. ومن العناصر الوضعية ما يتعلق بالسؤال عن أثر كل من الضرائب وعرض السلع العامة وتحويلات الدخل وغير ذلك، على حوافز العمل والادخار وقبول المخاطرة وغير ذلك.

والتحليل الوضعي في هذه الدراسة يتبع الطريقة التقليدية إلا في الحالات الضرورية التي تكون الفرضيات السلوكية التي يعتمد عليها التحليل التقليدي مختلفة عن تلك التي يطالب بها الإسلام أتباعه. وفي كل هذه الحالات، فإن نتائج التحليل التقليدي سوف تسجل بصدق في كل حالة من أجل تأسيس نتائج مختلفة.

إن عناصر السياسات المعيارية مستقاة من الأهداف والغايات الإسلامية، ومن واجبات الدولة الإسلامية، ومن المبادئ السلوكية الإسلامية بصورة عامة. وهناك مجال آخر يتعلق بصناعة القرار العام، نجد فيه الأحكام الإسلامية وثيقة الصلة بالمالية العامة. فزيادة على أن الشريعة قد أمرت بضرائب معينة ونفقات عامة، فإن مبدأ الشورى الإسلامية (القرار بواسطة الاستشارات المتبادلة)، والتزام الحاكم المسلم بتحقيق المصلحة العامة، كل ذلك له أثر مهم على المالية العامة في الاقتصاد الإسلامي.

ومن الجدير بالذكر ملاحظة أنه حتى الآن فإن المواد الدراسية في المالية العامة في كل جامعات الدول الإسلامية العربية تقريبًا، وفي عدد كبير من بقية جامعات الدول الإسلامية، تشير إلى الزكاة وبعض مصادر الإيرادات الإسلامية الأخرى. وتحتوي الكتب الدراسية في المالية العامة في هذه الجامعات على فقرات إسلامية ولكن دون أن يكون لها وجود مناظر في كتب المواد الاقتصادية الأخرى كالنظرية الاقتصادية، والتجارة الدولية، والتنمية الاقتصادية، والتي تستخدم في الجامعات نفسها. ولكن المحتوى الإسلامي في مواد المالية العامة في جامعات العالم الإسلامي له طابع تاريخي فقط، وهناك محاولات محدودة لدمج هذا المحتوى في بقية أجزاء المادة لجعلها مناسبة للحياة المعاصرة. ويرجع السبب في ذلك جزئيًا، إلى غياب الرؤية الشاملة حول الاقتصاد الإسلامي في الوقت الحاضر، وإلى فقدان وجهة النظر الإسلامية في قضية التحليل الاقتصادي بصورة عامة. ونقاط الضعف هذه في طريقها للإزالة تدريجيًا بفضل المساهمات العديدة في أدبيات الاقتصاد الإسلامي في السنوات العشر الأخيرة.

ونحن نأمل من أساتذة المالية العامة في العالم الإسلامي أن يعيدوا النظر فيما يدرسونه ويضيفوا المبادئ والقيم الإسلامية وينشروا الحلول للمشكلات الاقتصادية المعاصرة. ولعل هذه المذكرة تكون مفيدة في هذا الخصوص.

١/٣ - هيكل الدراسة

قبل الدخول في التفاصيل، يحسن أن نوضح هيكل هذه الدراسة. سنبدأ بشرح مختصر لأهداف الإسلام في الحياة الاقتصادية ولوظائف الدولة الإسلامية المتعلقة بهذه الأهداف. ثم نركز على الوظائف المالية كما يذكرها الاقتصاديون المعاصرون، مثل التخصيص والتوزيع والاستقرار والنمو، محاولين دراستها في ضوء ما سبق ذكره من الأهداف الإسلامية. وأخذًا لذلك في الاعتبار ولأن الدول الإسلامية اليوم تعتبر في عداد الدول النامية، فإننا سوف نعنتي بدور السياسة

المالية في إعادة توزيع الدخل ودفع عملية التنمية الاقتصادية، عناية كبيرة. وحيث إن تحقيق تلك الأهداف يستلزم الجمع بين السياسة المالية والسياسة النقدية، فإنه من الضروري التوصل إلى سياسة تعتبر مزيجاً من السياسة المالية والنقدية. وطالما أن قيام الدولة بوظائفها يستلزم الإنفاق، فإننا سنضع قائمة بأنواع النفقات مميزين بين تلك الدائمة والتي ورد ذكرها في الشريعة الإسلامية، وتلك التي يمكن أن تظهر بسبب تغير الزمان والحال.

وبحكم التزام الدولة الإسلامية بالإنفاق، فإن الإسلام قد قرر لها بحكم طبيعة الحالة نفسها، موارد للدخل بعضها ثابت ودائم، وبعضها الآخر يمكن أن تلجأ إليه عند الحاجة، فيمكن لها أن تقترض من عامة الناس، كما يمكن أن تستخدم المشاركة في الأرباح كأداة لتحريك المدخرات.

إن هذه الدراسة مبنية على أساس المدخل الرأسمالي المعاصر في معالجة الإنفاق العام والإيرادات العامة، ويتبع ذلك تحليل للضرائب وآثارها الاقتصادية. وسنستعرض القائمة التقليدية للضرائب وندرس ضرورتها أو عدم ضرورتها في اقتصاد إسلامي معاصر. ثم ندرس الزكاة في دولة إسلامية معاصرة، ونرى كيف أنها تتكامل مع الضرائب الأخرى. وفي ضوء التحليل الاقتصادي والقيم الإسلامية سوف ندرس بعض قضايا سياسة الإنفاق العام، كعرض السلع العامة وتحويلات الدخل وغيرهما. ثم يتبع ذلك مراجعة للسياسات الهادفة إلى إعادة توزيع الدخل وتحقيق الاستقرار والنمو الاقتصادي في العالم الثالث. وسوف نخصص جزءاً من الدراسة لاقتصاديات الدين العام في كل من الاقتصاد الربوي وغير الربوي، لنصل إلى وجهة نظر إسلامية في قضية الدين العام. وحيث إن الدراسة السابقة مبنية على فرضية الاقتصاد المغلق، فإننا سنكون أكثر واقعية بإضافة دراسة بعض القضايا الدولية في المالية العامة، لتمثل فرضية الاقتصاد

غير المغلق. وفي الفصل الختامي سنشير إلى المشكلات الخاصة المتعلقة بالمالية العامة في الدول النامية.

ومن الضروري تذكير القارئ - ولو أننا نكرر ذلك - ألا يتوقع دراسة عميقة في القضايا المطروحة كتلك التي تملأ مئات الصفحات. وما نطمح إليه هنا هو استعراض قائمة المواضيع التي ينبغي أن تدرس، والإشارة إلى أبعادها والنتائج التي يحتمل الوصول إليها من ذلك.

الفصل الثاني

أهداف ووظائف الدولة الإسلامية

جرت العادة في أدبيات المالية العامة المعاصرة أن يبرر تدخل الدولة في الاقتصاد بفشل نظام السوق، وبالحاجة إلى تعديل توزيع الدخل الناتج من عمليات السوق ليكون توزيعاً عادلاً. ويضيف بعض الاقتصاديين إلى ذلك افتراض أن دالة الرفاهية الاجتماعية تكون في أعلى قيمة لها عندما تتدخل السلطة العامة، ويستعملون أمثلة "باريتو" لتوضيح فكرة الاختيار بين البدائل المتاحة. وفي مستوى أكثر تقدماً من الدراسة، نجد أن فكرة صناعة القرار العام تفسر أحياناً باستخدام نظرية الحكومة، المبنية على افتراض أن الناخبين وواضعي النظم والإداريين يبحثون عن تحقيق أعلى مستوى من المنافع المحكومة برغباتهم الشخصية.

إن أستاذ المادة، يمكن أن يراجع هذه المفاهيم كما هي معروضة في الأدبيات التقليدية، مؤكداً على أنه لا مفر من تبني نظرية للدولة أو الحكومة في أي مناقشة حول السياسة العامة. وجدير بالذكر هنا، أن مناقشة هذه النقطة في كتب المالية العامة تعتبر حديثة جداً في أصلها ولكنها تبقى أقل أجزاء المادة اقناعاً في الأدبيات المعاصرة للاقتصاد العام.

وبينما نجد أن النظرية التقليدية تصارع - بلا أمل - من أجل استنباط أهداف اجتماعية مبنية على فكرة الفردية والمصلحة الذاتية، فإن المدخل الإسلامي لنظرية المالية العامة مؤسس على قاعدة واضحة من الأهداف العامة للحياة الإسلامية، وعلى التعريف الواضح لدور الدولة في المجتمع الإسلامي.

٢/١ - الأهداف

تتعلق أهداف النظام الإسلامي بكافة مجالات الحياة. ومن غير الممكن ولا حتى الضروري أن نوضحها هنا جميعاً. ولكننا نحتاج فقط إلى دراسة تلك الأهداف المتصلة مباشرة بالحياة الاقتصادية. ويجب أن نذكر هنا أن الإسلام يهدف إلى تنظيم المجتمع بطريقة يكون فيها كل فرد متمكناً من الحياة وفق مراد الله عز وجل للإنسان، متحرراً من استبداد البشر وأمناً من الجوع والخوف. ولن يتحقق ذلك إلا بضمان الحريات والحاجات الأساسية، من خلال حياة اجتماعية منظمة ومحكومة بقواعد العدالة، والتي يوفرها الإسلام عن طريق تهيئة السلوك الرشيد وقواعد المعاملات والمؤسسات التي تضمن التماسك الاجتماعي كنظام الحكم ونظام الأسرة.

ويمكن أن نحدد الأهداف الاقتصادية للنظام الإسلامي في ثلاثة أهداف وهي:

- ١ - توفير الحاجات الأساسية لكل إنسان.
- ٢ - تحقيق التنمية الاقتصادية (مع مراعاة تحقيق هدف الوفاء بحاجات العدد المتزايد من السكان بجانب توفير الوسائل التي تحقق لهم وجوداً قوياً قادراً على الدفاع عن الجماعة وحماية هويتها الحضارية ومساعدة كل فرد بنفس الطريقة).
- ٣ - ضبط الاختلالات في توزيع الدخل والثروة كلما مالت إلى النمو بمرور الوقت. وعلى أستاذ المادة أن يجسد ويوضح هذه النقاط مستعيناً بالآيات القرآنية والأحاديث الشريفة، وأقوال علماء الإسلام، والكتابات المعاصرة حول هذه القضايا. ويمكن أن نشير هنا إلى أن بعض الأهداف التي أكد عليها بعض الاقتصاديين، مثل العمالة الكاملة، هي داخلة في الأهداف المذكورة سابقاً.

٢/٢ - وظائف الدولة الإسلامية

إن أهداف النظام ينبغي أن يتلوهما دراسة لمفهوم الدولة ووظائفها في المجتمع الإسلامي، وخاصة تلك التي تتعلق بالحياة الاقتصادية. والإسلام يلزم المجتمع الإسلامي أن يتخذ حاكمًا يختاره عن طريق الشورى لأداء واجبات محددة. ومن هنا فإن الحكومة تقوم بعدة وظائف، بعضها دائم حدده القرآن الكريم والسنة المطهرة، وبعضها الآخر مشتق من القرآن والسنة عن طريق الاجتهاد المبني على القياس والمصالح العامة المعتبرة شرعًا. وهذه الوظائف المبنية على الاجتهاد تحقق الاستجابة للحاجات المتجددة للمجتمع المتغير. وأخيرًا فإن هناك وظائف للدولة الإسلامية تتضمن مهام يسندها الأفراد إليها عند ممارستهم للشورى الإسلامية.

كل الأنواع الثلاثة السابقة للوظائف يستحق إفاضة في الشرح، ولكن أستاذ المادة عليه أن يوضح ذلك مستعينًا ببعض الأمثلة.

٢/٣ - اتخاذ القرار العام

قبل أن نسجل بعض النقاط التي تساعد المدرس في مهمة توضيح وظائف الدولة الإسلامية، من المفيد أن نبحت مبدأ الشورى الذي يمثل الصيغة الإسلامية لاتخاذ القرار العام. في البداية يجب أن يكون واضحًا أن الشورى ليست طريقًا لاكتشاف الصواب والخطأ في القضايا الأخلاقية، لأن ذلك من مهمة الشريعة الإسلامية. إن الشورى أسلوب لاتخاذ القرار وطريق لاستنتاج ما ينبغي عمله. وينبغي للأفراد الذين يشاركون في عملية الشورى أن يبذلوا قصارى جهدهم لتحقيق الإجماع الكامل حيث لا مخالف أبدًا، أو تحقيق الإجماع غير الكامل حيث يوجد رأي مخالف، أو تحقيق الأغلبية الساحقة. وفي كل هذه الأحوال فإن القرار لا يتأثر بأي منهم، ويبقى جاهزًا للتنفيذ دون غلو في تأكيد صحته وأخلاقيته. أما

الأقلية المخالفة أو حتى المعارضون الكثر، فلمهم الحق في أن يحتفظوا بأرائهم دون حرج أخلاقي، ولكن عليهم أن يقبلوا القرار عملياً.

وعلى الرغم من وجود تشابه بين الشورى والديمقراطية في اتخاذ القرار، فعلى المدرس واجب التفريق والتمييز بينهما. وإن الحرص الدائم على تحقيق الإجماع هو التزام ضروري من قبل كل من الأغلبية والأقلية. ولكن في الوقت نفسه، نجد أن عدم إضفاء صفة القدسية التي لا تحتمل المخالفة على القرار الشوري المبني على الاجتهاد، يقلل من فرص الاستبداد لدى الأغلبية الحاكمة، ويعترف بحق المخالفة كما يمكن من تعديل القرار أو حتى إلغائه في وقت لاحق. ونخلص مما مضى، إلى أنه يمكن القول بأن الإسلام بجانب اعتباره لدور المصلحة الذاتية الحقيقية في المشاركة في عملية اتخاذ القرار، فإنه لا يمكن أن يقبل بالنظرية القائلة: إن المشاركين يرغبون في تحقيق الحد الأقصى من المنافع جرياً وراء مصالحهم الذاتية. وهذه النظرية مرفوضة معيارياً ووضعياً. فعلى المستوى المعياري نجد أن التعليمات الإسلامية واضحة في إلزام الحاكم بتحقيق المصالح العامة، وفي الطلب من المحكومين أن يكونوا مخلصين وأن يأخذوا في الاعتبار مصالح الآخرين. وعلى المستوى الوضعي نجد أن السلوك الفردي في كل المجتمعات يدرك الأهداف الاجتماعية والمصالح العامة ويفرق بينها وبين المصالح الذاتية الضيقة. وعلى أي حال، فإن هذه النظرية غير واقعية فيما لو طبقت على المجتمع الإسلامي الذي يلتزم أفراداه بالسلوك الإسلامي، ويمكن إثبات ذلك من خلال الرجوع إلى التاريخ الإسلامي في هذا الخصوص.

٢/٤ - الوظائف المنصوص عليها في القرآن والسنة

إذا رجعنا إلى وظائف الدولة الإسلامية، فإننا نجد أن أول مجموعة منها هي ما نص عليها القرآن والسنة. من هذه المجموعة المحافظة على القانون والنظام وإقامة العدل (وذلك من خلال تطبيق نظام العقوبات الإسلامي)، والإدارة المدنية،

وهي مهمات مقصورة على الدولة. ثم تأتي مجموعة أخرى من الوظائف المنصوص عليها يؤول تنفيذها إلى الأفراد، ولكن تبقى المسؤولية النهائية في تحقيقها على الدولة. وتتضمن هذه المجموعة الدفاع عن البلاد الإسلامية، الدعوة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والوفاء بالضروريات، وإقامة فروض الكفاية. والمدرس مطالب بالإضافة إلى ذلك بشرح كل وظيفة من هذه الوظائف والاستشهاد بالأدلة والنصوص المناسبة لكل منها في الكتاب والسنة وأقوال الفقهاء. وسوف نزيد من توضيح مبدأ فرض الكفاية في مبحث قادم.

٢/٥ - الوظائف الاجتهادية

المجموعة الثانية من وظائف الدولة الإسلامية تتبني على الاجتهاد. والمدرس يمكنه توضيح أن الاجتهاد ما هو إلا عملية اكتشاف لحكم معين في النظام الإسلامي، أو توضيح للظروف التي يمكن فيها تطبيق حكم ما. وفي حالتنا الآن، نهتم بصورة رئيسة بالنوع الثاني من العملية الاجتهادية والمعروف عند علماء الشريعة بتحقيق المناط.

إن تغير الظروف وظهور أوضاع جديدة بسبب الزيادة في السكان والتطور التقني وتوافر معلومات جديدة وغير ذلك، كل ذلك يمكن أن يستدعي مواقف وقرارات حكومية جديدة من أجل حفظ الحياة البشرية وحماية المال، وهي قضايا منصوص على ضرورة الالتزام بتحقيقها. ومن الأفضل للمدرس زيادة توضيح هذه القضايا بالإشارة إلى ما يعرف بالضرورات الخمس التي يعتبرها العلماء أهدافاً للشريعة الإسلامية، وهي حفظ الدين والنفس والنسل والعقل والمال. وهكذا فإن المجموعة الثانية من الوظائف يمكن أن تشمل، في ظروفنا المعاصرة، حماية البيئة، وتحقيق استقرار الأسعار خاصة والاقتصاد بصورة عامة، ودعم البحث العلمي، والتكوين الرأسمالي، والتنمية الاقتصادية وتوفير السلع العامة. وسوف نقدم مزيداً من التوضيح لمفهوم السلع العامة في هذا الفصل.

٢/٦ - الوظائف المطلوبة من قبل الشعب

المجموعة الأخيرة من الوظائف المنوطة بالدولة تشتمل على مهمات يطلبها الشعب من الحكومة، جرياً على المبدأ العام بأن أمر المسلمين شورى بينهم وقد قال تعالى: "وأمرهم شورى بينهم" الشورى ٣٨، وهذا أمر يعتمد على الملازمة والمصالح العامة. وليس هناك أحكام أو قواعد تستثنى أو تتضمن أي نشاط اقتصادي يمكن إدراجه تحت هذه المجموعة، ولكن الفيصل في ذلك هو الاختيار الشعبي الخاص، آخذين في الاعتبار مبدأ الكفاءة والعدالة في التوزيع وهدف المحافظة على الحريات الفردية.

٢/٧ - السلع العامة

السلع العامة أو السلع الاجتماعية هي التي يستعملها كافة الأفراد في الوقت نفسه بحيث إن استهلاك فرد واحد لا ينقص من استهلاك أي فرد آخر من السلعة نفسها. والسلع العامة الخالصة لها خاصية إضافية تتمثل في أنه لا يمكن توفيرها بطريقة تستطيع أن تستثنى أي فرد من استهلاكها. ومن أمثلة ذلك: الدفاع والقانون والنظام وتنقية الجو والحدائق العامة والمنارات. ويمكن تعريف السلع العامة بطريقة مختلفة، فنقول إنها هي السلع التي تنتشر تكاليفها ومنافعها بحيث أن السعر الذي يرغب المستهلك في دفعه لا يساوي تكلفتها أو منفعتها الاجتماعية. ومن أجل هذه الآثار الخارجية فإن السوق يفشل في عرض السلع العامة بكميات مثالية (عندما يتساوى السعر مع التكلفة الحدية)، ويصدق ذلك على السلع العامة الخالصة أيضاً، حيث يفشل السوق في عرضها أصلاً.

ومن أجل ذلك فإن المجتمع يحتاج إلى أسلوب آخر غير أسلوب السوق لعرض السلع العامة حيث إنها ضرورية للوجود البشري والسعادة الاجتماعية. ولذا فنحن في حاجة إلى أسلوب سياسي لتوفير عرض السلع العامة: الخالصة والمختلطة، وفي حاجة إلى تخصيص التكاليف الداخلة في ذلك. ويحتاج المدرس

في هذه الحالة إلى توضيح مفهوم فشل السوق، ومفهوم الإقصاء أو الاستثناء، ومفهوم الآثار الخارجية والسلع العامة، وذلك بالرجوع إلى الأدبيات الاقتصادية المناسبة. ومن المناسب في هذه المرحلة تقديم مفهوم عن السلع ذات المزية التي ينبغي توفيرها بواسطة الحكومة، ليس لأن السوق يفشل في عرضها، ولكن لأن استهلاكها ضروري جدًا لرفاهة الأفراد الذين قد لا يستطيعون الحصول عليها بسبب جهلهم، أو خطئهم في تقدير أهميتها أو عدم توافر أسبابها المادية. وفي الطرف الآخر فإن الدولة تتدخل للحيلولة دون (أو التخفيف) من استهلاك السلع الضارة كالدخان والمخدرات. وعند دراسة مشكلة تخصيص تكاليف السلع بين الأفراد، لا ينبغي أن ننسى ظاهرة "الاستعمال المجاني" أو الميل إلى استهلاك السلع العامة، دون الرغبة في دفع ثمنها.

٢/٨ - فرض الكفاية

فكرة الكفاية تتضمن وجود مهمات تحقق مصالح عامة للمجتمع أو للأفراد، ولكنها غير واجبة على كل فرد، بحيث إنه إذا قام بواجب تحقيقها بعض الأفراد سقط الوجوب عن الآخرين. ويختلف فرض الكفاية عن فرض العين الذي يتضمن مهمات تحقق مصالح فردية ضرورية: وهي تجب على كل فرد بنفسه. والكثير من السلع العامة التي يصفها الاقتصاديون المحدثون تقع ضمن التعريف الشرعي لفرض الكفاية، كالدفاع وحفظ البيئة والتعليم.

وحيث إن فرض الكفاية مفهوم أخلاقي، فإنه يتم حساب المنافع والتكاليف بالبحث عن رضوان الله سبحانه وتعالى بأداء الواجب المطلوب. والاختلاف بين التكاليف أو المنافع الحدية الاجتماعية والتكاليف أو المنافع الحدية الفردية، والذي يفسر فشل السوق، لا يؤثر على هذا الدافع المتمثل في ابتغاء رضوان الله تعالى طالما وجد لدى الفرد. وبما أن هذا الدافع يمكن أن ينشأ أو يقوى بالتربية

المناسبة، فإن الممكن التقليل من فشل السوق، وبالتالي الحصول على السلع الاجتماعية من خلال القطاع الخاص.

ويتضمن فرض الكفاية يتضمن بعض التطبيقات المفيدة في قضية "المستعمل المجاني"، فالشعور بالواجب قد يجعل الأفراد يظهرون تفضيلاتهم الحقيقية في التنافس على السلع الاجتماعية. وبسبب عدم القابلية للاستثناء فإن الأفراد يمكن أن ينفق بعضهم على بعض، انطلاقاً من الشعور بالواجب، خاصة وأن المشاركة في الاستهلاك غير مرتبطة بالدفع.

المهم في هذا الاستطراد حول فرض الكفاية والسلع العامة، أن المجتمع الإسلامي، حيث المصالح الذاتية للأفراد تأخذ بعين الاعتبار مصالح الآخرين والمصالح العامة، سيكون أحسن استعداداً لضمان توفير السلع العامة. ويجب أن تنعكس هذه الحقيقة في تصميم السياسات العامة وفي صياغة نظرية المالية العامة في الاقتصاد الإسلامي.

الفصل الثالث

الوظائف المالية

٣/١ - الأولويات

بعد أن عرضنا تقسيمات ووظائف الدولة في الاقتصاد الإسلامي، فإننا ندرس هذه الوظائف لاعتبار دورها الاقتصادي. ولكي نحقق ذلك فإننا نجمع المجموعات الثلاث من الوظائف، وهي الوظائف المنصوص عليها في القرآن والسنة، والوظائف الاجتهادية، والوظائف المطلوبة من قبل الشعب. ونماشي الاقتصاديين المحدثين، فنركز على التخصيص والتوزيع والاستقرار والنمو كظواهر تتأثر بسياسات الميزانية في الدولة. وسوف نوضح كيف تؤثر الأشكال المختلفة لتحصيل الدخل والإنفاق العام على الاقتصاد في الحالات الأربع التي ذكرناها سابقاً. ومن جهة أخرى، فإن الدولة ينبغي أن تعرف أهدافها المتعلقة بالتخصيص والتوزيع والاستقرار والنمو، والتي ستتحقق من خلال الأدوات المالية. وعلى المدرس هنا أن يميز بين الأهداف بمساعدة الأمثلة المناسبة، ويوضح اعتماد بعضها على البعض الآخر، وإمكانية نشوء تعارض بين هذه الأهداف مما يحتم حلها في ضوء الأولويات المقررة مع الأخذ في الاعتبار إمكانية إحلال هدف مكان هدف آخر. ورغم أن الأولويات لا ينبغي أن تكون متشابهة في كل الحالات، وينبغي أن تتقرر في أي زمان ومكان بواسطة سلطة مختصة من خلال الشورى، فإن هناك ملاحظتين عامتين ينبغي ذكرهما هنا:

- ١- يعطي الإسلام أهمية عظمى أو أولوية عالية للعدالة التوزيعية وللمراقبة الاختلال في توزيع الدخل والثروة. وهذا يتطلب إعطاء أولوية قصوى للوظيفة التوزيعية للسياسة المالية، وهذا لا يمنع، على أي حال، أن من

الممكن أن تكون معايير التخصيص المناسب والنمو ضرورية للتأكد من أن هناك المزيد من الموارد للتوزيع، وأنها تتزايد بنسبة تزايد السكان نفسها أو أكثر منها.

٢- إن التأكيد الكبير على سياسات الاستقرار في أدبيات المالية العامة يعكس بصورة واضحة الظروف السائدة في الدول الغربية المتقدمة جدًا. وهذه الظروف لا تسود في الدول النامية للعالم الثالث التي تستدعي مشكلاتها الاقتصادية إعطاء أولوية لتشغيل التنمية الاقتصادية وتوجيهها.

ولذلك فإن السياسة المالية في الدول الإسلامية النامية ينبغي أن تصمم لدعم التنمية الاقتصادية والتقليل من عدم المساواة في المقام الأول. وينبغي على السياسة المالية أن تستهدف التخصيص الرشيد لموارد المجتمع بين السلع العامة والسلع الخاصة، وحماية الاقتصاد من التقلبات الاقتصادية، وخاصة التضخم الداخلي أو المستورد.

٣/٢ - الوظيفة التوزيعية

يتطلب التركيز على الوظيفة التوزيعية توضيح الأدوات المالية السائدة في شكل الضرائب وتحويلات الدخل. وبعد ذلك يجب توضيح أن الضرائب التي تمول عرض السلع العامة تخدم الأهداف التوزيعية. وأخيرًا فإن وضع الضرائب على استهلاك السلع الخاصة المستهلكة من قبل الأغنياء، وإعانة السلع المستهلكة من قبل الفقراء، كل ذلك يخدم الأهداف نفسها. وفي مثل هذه الحالات لا بد من توضيح بعض تكاليف الكفاءة المتضمنة، وكذلك مصطلح "خسائر الحمل الساكن" أو التكاليف الناشئة بسبب التدخل في اختيارات المستهلكين والمنتجين عن طريق الضرائب. كما لا بد من التركيز على ضرورة تحقيق غايات التوزيع بأقل تكلفة ممكنة وبكفاءة. وسيمكننا دراسة كيف يمكن تحقيق ذلك، بعد أن نوضح بالتفصيل

الآثار الاقتصادية للأدوات المختلفة من الضرائب والنفقات، والذي سنوضحه لاحقاً في هذه الدراسة.

٣/٣ وظيفة النمو

تدرس بعض الكتب التدريسية وظيفة النمو كجزء من وظيفة الاستقرار، دون فصلها عنها، وذلك بافتراض أن التخصيص المناسب للموارد سوف يضمن النمو في حالة إيقاف التقلبات الاقتصادية. وهذا صحيح فقط في الاقتصاديات الغربية المتطورة، ولكن بالنسبة لدول العالم الثالث وعند مستويات منخفضة للتنمية، فإن المحاولات المعتمدة والمدروسة لبناء التجهيزات الأساسية وتهيئة البيئة الصحية للاستثمار الخاص، تعتبر ضرورية لإحداث التنمية. ولا بد من دراسة دور القطاع العام في تحريك المدخرات مع التركيز الخاص على إمكانيات العمل من خلال المشاركة في الأرباح كأداة لتحريك المدخرات. وتجب الإشارة إلى المجال الضيق أمام الضرائب في الدول الفقيرة، والمجال الأضيق أمام الدين العام في اقتصاديات لا ربوية. كما يجب توضيح أن سياسة توسع القطاع العام لكي يشمل الصناعات الأساسية كالحديد والأسمنت والأسمدة، والآلات والأدوات، بغرض الإسراع بخطى التنمية الاقتصادية، والذي طبقته بعض الدول النامية في الماضي، هذه السياسة قد فشلت كثيراً في توفير السلع. وفي ضوء هذه التجارب يصبح من الضروري جداً أن تقوم السياسة المالية بدورها في تهيئة المناخ المناسب لمحاولات إدارة القطاع الخاص. ومن الأدوات المتاحة لذلك: الإعفاءات الضريبية والإعانات وسياسات دعم أسعار السلع ورسوم الواردات وغير ذلك. وسوف ندرس الآثار الاقتصادية لهذه الأدوات فيما بعد في حينها، كما سوف نشير إلى مزايا ومساوئ التمويل بالعجز.

٣/٤ - وظيفة التخصيص

يعتبر التخصيص المناسب لموارد المجتمع بين إنتاج السلع الخاصة والسلع العامة قضية مهمة في القرار العام. وتتطلب اعتبارات الكفاءة أن يتحقق التوازن عندما يتساوى مجموع المعدلات الحدية للاستبدال بين السلع العامة وبعض السلع الخاصة، مع المعدل الحدي للتحويل. وبمعنى آخر يجب أن ندفع بالإنفاق في القطاع العام في كل اتجاه، حتى تتساوى القيمة الاجتماعية للوحدة التالية من الإنفاق مع التكلفة الاجتماعية الحدية للوحدة ذاتها. وهذه الاعتبارات تبدو نظرية جداً، أما في واقع التطبيق فإن القطاع العام يجب أن يوازن بصورة عامة بين مساوئ سحب الموارد من الشعب والتي ينفقها على السلع الخاصة، وبين مزايا إنفاق هذه الموارد لعرض السلع العامة.

ويمكن أن نوضح هنا أن هذه الصياغة الأخيرة تتجاهل الإيراد من الملكية العامة والتي لا تتضمن أي سحب للموارد من الشعب بل يعتبر الإنفاق من هذا الإيراد على السلع العامة إضافة صافية لرفاهية المجتمع.

٣/٥ وظيفة الاستقرار

تعتبر الظاهرة التي ترتبط فيها المعدلات المرتفعة من التضخم بمعدلات مرتفعة من البطالة ظاهرة جديدة زادت من أهمية الاستقرار في الدول المتقدمة. وبصورة عامة فإن السياسة المالية يجب أن تستهدف المحافظة على الأسعار في ظل معدلات منخفضة من البطالة في الاقتصاد المحلي، والمحافظة على وضع مناسب لميزان المدفوعات، ويجب استخدام التحليل الكلي المبسط لمحددات الدخل، لشرح دور الضرائب والتحويلات في المحافظة على مستوى عال من الدخل والاستخدام. كما يجب توضيح الاستعمالات التوسعية والانكماشية للسياسة المالية، مع التركيز على الاقتراحات المتعلقة بالطاقة الإنتاجية، والإشارة إلى أن هذه الأدوات الكينزية المالية قد صممت من أجل الدول الصناعية المتقدمة ذات

الفائض في الطاقة الإنتاجية، أما الاقتصادات التي تسودها الزراعة، أو التي تعاني من النقص في رأس المال والتقانة، فإنها لا تستجيب لهذه السياسات.

وبخصوص أدوات سياسة الاستقرار، يجب تحليل آثار الميزانية عندما تكون متوازنة أو ذات فائض أو ذات عجز، على أساس الطريقة التقليدية، مع ذكر الافتراضات المتعلقة بذلك. وينبغي للمدرس أن يميز بين فكرة المرونة الذاتية في الميزانية والتغيرات المقدره فيها. ويمكن الإشارة إلى أن الأسلوب الإسلامي لمعالجة الفائض أو العجز في الميزانية يعتمد على فكرة المصلحة العامة في زمان ومكان معينين.

٣/٦ مزيج السياسة النقدية والمالية

من أجل منع التقلبات الاقتصادية وضمان درجة مناسبة من الاستقرار في مستوى الأسعار (القوة الشرائية للعملة)، يجب أن يتم التنسيق بين السياستين المالية والنقدية. ويجب على المدرس هنا أن يوضح باختصار أهداف ومجالات السياسة النقدية في الاقتصادات الربوية، مع الإشارة إلى آثار الزيادة أو الانخفاض في عرض النقود على النشاط الاقتصادي، وكيف تؤثر التغيرات في أسعار الفائدة (الربا) على مستوى الاستثمار والدخل والاستخدام، عن طريق تغيير تكلفة رأس المال.

ويمكن أن ندرس هنا قضية دمج السياسة المالية التوسعية مع سياسة النقود الرخيصة (سعر فائدة منخفض مع توسع في عرض الديون) لغرض زيادة مستوى الدخل والاستخدام. كما يمكن دراسة قضية دمج السياسة المالية الانكماشية مع سياسة النقود العريضة (سعر فائدة مرتفع مع تضيق عرض النقود) لغرض كبح التضخم. وعلى المدرس أن يقدم مراجعة للأدبيات المعاصرة حول المزيج المناسب للسياسة المالية والنقدية، مع التعليق على تجارب الولايات

المتحدة والخاصة بالسياسة المالية التوسعية والسياسة النقدية الضيقة (١٩٨١ - ١٩٨٥م) والسياسة المالية الضيقة مع السياسة النقدية اللينة، خلال الثمانينيات.

والمدرس بعد هذا يمكن أن يناقش كيف نستبدل بأسعار الفائدة (الربا) نظام المشاركة في الأرباح في الاقتصاد الإسلامي والذي غطيناه في الموضوع الخاص بتدريس الاقتصاد الكلي. ويجب الإشارة إلى أن السياسة النقدية الفعالة يمكن أن تتحقق إذا استطعنا معالجة عرض النقود وإلى حد ما تكلفة رأس المال من خلال نسبة المشاركة في الأرباح. وبالنسبة لمتخذ القرار سوف تستمر أهمية أن يكون تصميم المزيج من السياستين المالية والنقدية مناسباً لخدمة الحاجات الخاصة بظروف كل اقتصاد.

وأخيراً فإنه لا بد من الإشارة إلى أن أي اقتصاد لا يعمل بمعزل عن بقية العالم، فالسياسات التي تؤثر في مستويات الدخل والاستخدام تؤثر أيضاً في صادرات وواردات الدولة وميزان مدفوعاتها. وهذه أيضاً في المقابل تؤثر في الوضع الاقتصادي للدول الأخرى كما تؤثر السياسات المحلية للدول الأخرى في الوضع الاقتصادي للدولة مكان البحث. وهكذا فإن دراسة سياسة الاستقرار يجب أن تأخذ في الاعتبار موضوع التنسيق الاقتصادي الدولي والذي سوف نخصص له فصلاً لاحقاً.

الفصل الرابع

السياسة الإنفاقية

من المجمع عليه أن الإنفاق العام يجب أن يتضمن توفير السلع العامة والسلع ذات المزية وتأدية الوظائف المالية التي سبق ذكرها. وبعد أن درسنا طبيعة اتخاذ القرار العام في تلك الشؤون سواء كان في الاقتصاد التقليدي أو الاقتصاد الإسلامي، نتوسع في هذا الفصل في شرح التقسيم الثلاثي للإنفاق العام في الاقتصاد الإسلامي والذي يتبع تقسيمنا الثلاثي لوظائف الحكومة الإسلامية والذي سبق ذكره، وفي نهاية الفصل سندرس مبادئ تقييم المشروعات في إطار أهداف النظام وضمن القيود المالية.

٤/١ - ثلاث مجموعات للإنفاق العام

تتألف المجموعة الأولى من الإنفاق العام من الإنفاق على المهمات المعينة بواسطة النصوص الشرعية: (١) الدفاع، (٢) القانون والنظام، (٣) العدالة، (٤) الوفاء بالحاجة، (٥) الدعوة وهي إيصال دعوة الله سبحانه إلى الناس، (٦) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، (٧) الإدارة المدنية، (٨) القيام بالواجبات الاجتماعية الضرورية (فروض الكفاية).

كل هذه المهمات والنشاطات يمكن أن تشملها السلع الاجتماعية الخالصة والسلع الاجتماعية المختلطة والسلع ذات المزية. وتأتي الموارد التي تمول هذه النفقات من إيرادات الملكية العامة وإيرادات الزكاة في بعض الحالات ومن إيرادات الضرائب الإضافية عندما لا يكفي الموردان السابقان للوفاء بالحاجة التي ينبغي ضمان الوفاء بها في ظروفنا المعاصرة. وأخيراً فإن بعض السلع العامة يمكن توفيرها عن طريق البيع، مما يوفر مورداً إضافياً للدخل لتمويل عرضها

في السوق. وسوف نؤخر بعض اعتبارات الدخل لفصل قادم وبهنا الآن الإشارة إلى المجموعة الثانية من الإنفاق العام في الدولة الإسلامية المعاصرة.

وتشتمل المجموعة الثانية على النفقات الضرورية في الاعتبار الشرعي في الظروف الحالية. وتعتبر الأنشطة موضوع هذه النفقات ضرورية لضمان تحقيق الأهداف الإسلامية الضرورية، والتي يتوصل إليها بواسطة الاجتهاد الذي يقيس قضية معاصرة معينة على حكم أو هدف إسلامي ما.

ونحن نعتبر أن حماية البيئة، والبحث العلمي، وتكوين رأس المال والنفقات التي يوجبها هدف الاستقرار الاقتصادي، كل ذلك يدخل في المجموعة الثانية. وعلى المدرس أن يوضح لماذا يجب أن تقوم الدولة الإسلامية الحديثة بهذه الأنشطة حتى تتحقق أهداف الإسلام المذكورة سابقاً. ويمكن أن تزداد الحاجة إلى تحريك الموارد لتمويل هذه الأنشطة عن طريق فرض رسوم وضرائب إضافية. مع أن بعض هذه الأنشطة يمكن تمويلها من إيرادات الملكية العامة. ويمكن الإشارة هنا إلى أن معظم الأنشطة في هذه المجموعة تشترك في كونها توفّر عرض السلع العامة، سواء الخالصة كحماية البيئة والاستقرار، أو المختلطة كالبحث العلمي وتكوين رأس المال.

أما بالنسبة للمجموعة الثالثة التي تشمل النفقات التي تقوم الدولة بها بناءً على طلب الناس، فإنه يتوقع أنهم مستعدون للدفع مقابل السلع والخدمات المتعلقة بهذه النفقات. والخاصية المميزة لهذه المهام أنها تهدف بصورة عامة إلى عرض السلع الخاصة. ويتمثل السبب في أن الناس يرغبون أحياناً في أن يقوم القطاع العام بعرض السلع الخاصة، في اقتصاديات الإنتاج الكبير وفي اعتبارات أخرى. وأحسن الأمثلة على مثل هذه النشاطات الإنتاجية المرافق العامة كعرض الماء النظيف والكهرباء والخدمات البريدية.

ومن المهم تنبيه الطلاب إلى أن هذه المجموعات الثلاث مجتمعة لا تعتبر جامعة مانعة، والفروق بينها ليست صارمة. وهناك أنشطة مهمة يمكن أن ينطبق عليها تعريف كل المجموعات الثلاث، ولعل التعليم هو أحسن مثال لذلك. فالتعليم الأساسي يتبع المجموعة الأولى في حين أن التعليم الثانوي أو العالي يمكن أن يتبع المجموعة الثانية. ولكن يوجد أنواع من التعليم والمهارة منشأة لبرامج تدريبية تعتبر بحق سلعة خاصة، ومع ذلك فإن الدولة تقدمها جزئياً إذا رغب الناس في ذلك. وتعتبر الصحة والخدمات الطبية أمثلة مشابهة للتعليم. ورغم ذلك فإن التقسيم الثلاثي السابق مفيد في التحليل كفائدته في تعميم السياسات.

٤/٢ - حجم الميزانية

واجهت محاولات الاقتصاديين المعاصرين لوضع معايير تحديد حجم القطاع العام أو الإنفاق العام، صعوبات عملية ونظرية لا يمكن التخلص منها. وتتضمن هذه الصعوبات قياس المنافع الاجتماعية وجمع المنافع الفردية التي يتمتع بها كل فرد من الإنفاق العام وجمع التكاليف التي يتحملها الأفراد بسبب انتقال أو تحول الموارد المطلوبة من القطاع الخاص إلى القطاع العام. وقد ذكرنا بعض هذه المعايير عند الحديث عن وظيفة التخصيص. وعلى أي حال فإنه من الضروري أن يكون قرار الإنفاق الفردي منطقياً يحقق التوازن بين المنافع والتكاليف كلما أمكن ذلك. وهذا الهدف يفترض تحققه من خلال تقييم المشروعات وتحليل المنافع والتكاليف لمشروعات الإنفاق العام.

وهذه العملية ضرورية للاختيار بين البدائل المتاحة لتحقيق الغرض نفسه بين المشروعات البديلة. ومن الضروري هنا أن يحاول المدرس شرح أساسيات تقويم المشروعات في ضوء الأدبيات الاقتصادية المتوفرة، والتمييز بين المشروعات الكبيرة والمشروعات التي يمكن تقسيمها، والفروق بين تقويم المشروعات في حالة الميزانية الثابتة وفي حالة الميزانية المتغيرة، كما ينبغي

توضيح فكرة فائض المستهلك وكيف تستعمل في تقدير منافع المشروع، سواء كانت حقيقية أو نقدية. والمنافع الحقيقية يمكن أن تكون مباشرة وغير مباشرة أو ملموسة وغير ملموسة، حيث إن الأولى يمكن قياسها في حين أن المنافع غير الملموسة لا يمكن تقديرها إلا بشكل تقريبي.

ومن وجهة نظر إسلامية، فإنه يمكن إعطاء أوزان مختلفة للمنافع غير الملموسة المتعددة في ضوء مساهمتها الممكنة لتحقيق أهداف الشريعة الإسلامية. يمكن أن نقدم للطلاب فكرة دالة الهدف التي تتضمن المنافع الاجتماعية الواجب تكبيرها، وما كتب حول ذلك في أدبيات الاقتصاد الإسلامي المعاصر. وكل ما سبق عرضه حول المنافع يمكن أن ينطبق أيضاً على التكاليف. وحيث إن قضية إعطاء الأوزان المختلفة، وتفسير أهداف الشريعة الإسلامية في حالات خاصة، يمكن أن تختلف الآراء حولهما، فإن الإشارة هنا لفكرة الشورى الإسلامية هي إشارة ضرورية.

٤/٣ - تقويم المشروعات

تتضمن مشروعات القطاع العام حسابات التكاليف والمنافع في خلال فترة زمنية معينة. والاختيار بين المشاريع البديلة يتطلب خصم القيم المستقبلية للحصول على القيم الحالية لغرض المقارنة. وأظهرت الدراسات المعاصرة لهذه القضية بدليين:

١ - معدل العائد على حصة رأس المال أو معدل العائد على الودائع الاستثمارية في البنوك الإسلامية، بحيث يجري تقريب أحدهما لكي يمثل متوسطاً مناسباً للاقتصاد ككل، وبالتالي يستعمل هذا المتوسط لخصم تيارات الدخل المستقبلية للمشروع، وحينئذ يمكن استخدام القيم الحالية للمقارنة بين المشروعات والاختيار.

٢- المعدل الداخلي للعائد من كل مشروع كلما كان ذلك مستطاعاً بحيث تستخدم هذه المعدلات للمقارنة بين المشروعات والاختيار. وكل من الطريقتين السابقتين تعاني من مشكلة أنهما لا يستطيعان التعرض إلا للمنافع التي يمكن حسابها نقدياً، كما لا يميزان بين المشاريع الاجتماعية والمشاريع الفردية، وبذلك فإنهما يفقدان النقطة المهمة في أن الفرد بصورة عامة قد يكون لديه تفضيل زمني إيجابي في حين أن المجتمع، باعتباره وحدة مستمرة ويهيمه رفاهية الأجيال القادمة بالإضافة إلى رفاهية الأجيال الحاضرة، قد لا يكون لديه تفضيل زمني إيجابي مهم.

إن خصم كل القيم المستقبلية بمعدل الخصم نفسه يعاني من مشكلة التجاهل الكبير لعدم التأكد الذي يحيط بالقيم المستقبلية المتوقعة. وينبغي للمدرس أن يراجع الإسهامات المعاصرة في هذا الموضوع من قبل الاقتصاديين المسلمين. كما ينبغي عليه أن يقدم باختصار التطبيقات الحالية في تقويم المشروعات في النظام الربوي المعاصر.

وحيث إن الإنفاق العام يستلزم سحب الموارد من القطاع الخاص، فإنه يمكن معالجة الآثار الاقتصادية لذلك بصورة عامة قبل دراسة حدود ذلك السحب أو التحويل. وعموماً فإن سحب الموارد إذا أدى إلى انخفاض الاستهلاك الخاص، أفضل من أن يؤدي إلى انخفاض الاستثمار الخاص، رغم أن التمييز بينهما ليس صارماً من ناحية عملية كما قد يظهر. ويمكن الإشارة هنا إلى المناقشة المعاصرة حول إمكانية اللجوء إلى الاقتراض العام الضاغط على الاستثمار الخاص. كما يمكن توضيح أن الأرصد القابلة للاستثمار في المشروعات المنتجة في القطاع العام سوف تعمل على أساس المشاركة في الأرباح سوف تقلل من أثر الضغط.

وتحتاج الدراسة النظرية لسياسات الإنفاق إلى دعمها بالحالات التطبيقية حتى تكون المبادئ والأساليب واضحة للطلاب. ولعل تشييد الطرق السريعة والتعليم مثالان مناسبان لدراسة الحالات.

٤/٤ - العرض والإنتاج في القطاع العام

إن عرض السلطة الاجتماعية لسلعة أو خدمة على اعتبار أنها سلعة عامة أو مختلطة أو ذات مزية، لا يستلزم أن تنتج من قبل القطاع العام. ومن جهة أخرى فإن الاحتكارات الطبيعية التي تتمتع بانخفاض التكاليف يمكن أن يكون مثلاً أفضل للإنتاج في القطاع العام حتى مع كون المنتج سلعة خاصة. ومن هنا فإن قرار العرض العام لسلعة ما وقرار الإنتاج العام ينبغي أن يدرس كل منهما على حدة منفصلة. ومن المعلوم أن اعتبارات الكفاءة والاعتبارات السياسية (المتصلة مثلاً بمنع تركيز القوى أو التخفيف من الروتين الحكومي) تحدث على اللجوء للإنتاج الخاص للسلع، لكي تعرض بواسطة السلطة العامة كلما كان ذلك ملائماً. وإنها لحقيقة عملية أن نمو الإنفاق العام، وخاصة زيادة الموارد للقطاع العام لإنتاج السلع والخدمات، أدى إلى تضخم حجم الجهاز الحكومي.

لقد أخذ الاقتصاديون مؤخراً ينتهون إلى القضية المعقدة المتمثلة في روتينية اتخاذ القرار الحكومي ومستوى كفاءته. وينبغي على المدرس أن يشير إلى نتائج الدراسات حول ذلك. ولقد حصل الروتين أو الجهاز الحكومي على سمعة سيئة في كفاءة الإنتاج، خاصة في الدول النامية التي يعمها الفساد الإداري وعدم الكفاءة. ورغم أن النماذج الاقتصادية لعمل الأجهزة الحكومية قد لا تلائم الاقتصاد الإسلامي، باعتبارها مبنية على أساس تحقيق المصلحة الشخصية الضيقة لموظفي الحكومة، إلا أنها تستحق النظر والدراسة. وحتى بعد مراعاة وجود المتفوقين أخلاقياً، والمستشعرين بواجبهم من بين الموظفين الحكوميين المسلمين، فإن عمل الأجهزة الحكومية قد لا يقارن بتلك الأجهزة الخاصة والمعدة

إعدادًا أخلاقيًا مماثلًا. وهذه القضية يجب أن تراعى من قبل واضعي القرارات في النظام الإسلامي المطبق للشورى حتى يمكن اتخاذ القرار المناسب في الاختيار بين الإنتاج العام للسلع وبين الإنتاج الخاص لها وعرضها بواسطة السلطة الاجتماعية.

٤/٥ - القواعد الإجرائية

ينبغي على المجتمع أن يعتمد قواعد إجرائية لاتخاذ القرار العام، عند غياب المعايير الفنية الواضحة التي يتقرر على ضوءها حجم الإنفاق العام وهدف الإنتاج في القطاع العام. وفي عالم متغير وغير مؤكد حيث المشاريع كثيرة، والتكاليف والمنافع الملموسة وغير الملموسة معقدة، فإن الحجم المناسب للقطاع العام في زمان ومكان معينين هو ذلك الذي يتقرر بموجب قرارات شوروية في المستويات الملائمة.

الفصل الخامس

مصادر الإيرادات العامة

تنشأ الإيرادات العامة من حيث المبدأ، بسبب الملكية العامة (بما فيها المؤسسات العامة) أو بسبب ما تحصل عليه الدولة من القطاع الخاص.

٥/١ - الممتلكات العامة

يملك القطاع العام، في كل الاقتصادات الحديثة، جزءاً مهماً من الثروة الوطنية، كالأرض والمباني والتجهيزات وغير ذلك. وتدر بعض هذه الملكيات دخلاً للدولة كالمؤسسات العامة، في حين أن البعض الآخر لا تحصل الدولة منه على دخل، لأن الدولة نفسها تستهلكه أو تستعمله. ويتباين نصب كل من القطاع العام والقطاع الخاص في تملكه للثروة الوطنية، في الاقتصادات الحديثة، إلا للاقتصادات الاشتراكية التي لا تترك مجالاً للقطاع الخاص. وينبغي على المدرس هنا إعطاء بعض الأمثلة التوضيحية في هذا الخصوص.

وفيما يخص الدولة الإسلامية، فإن الشريعة قد وضعت بعض الملكيات تحت تصرف الدولة دومًا، وأعطتها الحق في إحراز مزيد من الموارد الطبيعية، إذا لم يرق الأفراد بتملكها، وكان الإحراز مما تقتضيه المصلحة العامة.

والرأي الفقهي المختار يجعل الموارد المعدنية في الاقتصاد تابعة للدولة، كما هو الحال أيضًا لبعض أنواع الأراضي. وعلى المدرس هنا أن يقيم الأدلة على هذا الرأي بالعودة إلى المصادر المناسبة. وتدخل في الملكية المشتركة الأنهار الكبيرة، والغابات الطبيعية، والجبال، والثروة تحت الماء أو في الفضاء، ولكل إنسان أن يحصل على ما يشاء من ذلك متجنبًا الإسراف. ويحق للدولة أن تحتفظ ببعض هذه الملكيات المشتركة للاستعمال العام، مستثنية بذلك الأفراد من حق

استغلالها. ويجب على الدولة أن تنظم الاستعمال الخاص للثروة المشتركة منعًا للنزاع وسوء الاستعمال. وهنا يجب تنبيه الطالب إلى أن الخراج، وهو أحد أنواع الإيرادات الإسلامية العامة، قد انبعث من الملكية العامة في شكل إيجار أو ريع. وليس هناك اعتراض على إدارة الدولة الإسلامية للمزارع ومصائد الأسماك والغابات ومناجم المعادن والإنتاج الصناعي وذلك لخدمة الأغراض العامة. ويمكن أن تدار هذه المرافق على أن تحقق أرباحًا تتفق في الأغراض العامة.

إن الإيرادات من الملكيات العامة ليست مخصصة مثل إيرادات الزكاة، لأنها يمكن أن تستخدم في تمويل أي بند من بنود النفقات العامة، سواء تلك التي نص عليها القرآن الكريم والسنة المطهرة أو تلك المبنية على الاجتهاد، كما يمكن استخدامها لتكوين رأس المال وللمشاريع التنموية.

ويمكن في هذه المرحلة الإشارة باختصار إلى سياسة التسعير في القطاع العام، حيث إن بعض منتجاته يمكن أن يباع إلى الأفراد، وبعضها الآخر يباع للمشاريع داخل القطاع العام. كما يمكن دراسة موضوع التسعير على أساس التكلفة الحدية، مع ضرورة التأكيد على كفاءة هذه السياسة في كل الحالات داخل القطاع العام (عندما يباع منتج القطاع العام إلى مؤسسة أو منشأة داخله). ولكن عندما يباع هذا المنتج إلى المستهلك النهائي فإنه يمكن تحقيق أرباح كإضافة على سعر التكلفة الحدية، كما يمكن النظر في اقتراح آخر، وهو أن هذه الأسعار ينبغي أن تكون متناسبة مع التكلفة الحدية وسياسة التسعير على أساس التكلفة الحدية للمنتجات الصناعية ذات التكاليف المتناقصة سوف ترتب عجزًا يجب علاجه بواسطة الضرائب.

ويثير إنتاج السلعة الخاصة أو العامة المختلطة بواسطة القطاع العام بعض التساؤلات المتعلقة بمستوى عرضها الأمثل وطرق تمويل إنتاجها، والدور النسبي

لكل من القطاع العام والقطاع الخاص في إنتاجها. ويمكن توضيح هذه القضايا عن طريق دراسة موضوع التعليم، بهدف إحاطة الطالب بالمواضيع ذات العلاقة، وليس بهدف تأييد سياسات معينة.

٥/٢ - الإيرادات المتحصلة من القطاع الخاص

إن الإيرادات المتحصلة من الأفراد والمنظمات في القطاع الخاص تمثل الحجم الأكبر للإيرادات العامة في الدولة الحديثة. وبالنظر للزيادة الكبيرة في الإنفاق في العقود الأخيرة، فإننا نتوقع، غير مبالغين، أن تحصيل الإيرادات العامة من القطاع الخاص في الدولة الإسلامية الحديثة، سوف يزداد طالما أن إيرادات الملكية العامة غير كافية لتغطية الاحتياجات.

والإيرادات المتحصلة من القطاع الخاص يمكن أن تأخذ شكل الضرائب أو شكل القروض. كما يمكن أن تأخذ شكل إسهامات مع الدولة على أساس المشاركة في الأرباح. ويمكن أن نضم إلى هذه القائمة: الرسوم والأثمان العامة لمنتجات القطاع العام ما دام أن هذه المنتجات والخدمات تمول بواسطة الإنفاق العام. وتظل الضرائب مع كل ذلك أهم مصدر للإيرادات العامة.

وتخصص الضرائب في بعض الأحيان تمويل أنشطة خاصة مثل الضرائب التي تغطي تكاليف أحد الجسور، لكن الغالب أن الضرائب تزود الدولة بالإيرادات التي يمكن أن تستخدمها لتمويل أي نشاط حكومي. وهنا يمكن الإشارة إلى أن الزكاة (بما فيها العشر على الزروع) في النظام الإسلامي تعتبر شكلاً من أشكال الضريبة المخصصة، وسوف نخصص في هذه الدراسة فصلاً لبحث معدلات الزكاة ومواردها ومصارفها التي تمثل أول بنود الإنفاق في الدولة الإسلامية كما ذكرناه سابقاً.

٥/٣ - المبررات الشرعية للضرائب

عندما تعجز إيرادات الملكية العامة للدولة، وإيرادات الزكاة عن الوفاء بحاجة الإنفاق على البندين الأولين من بنود الإنفاق العام والمذكورة سابقاً، فإن الشريعة أعطت الدولة الإسلامية الحق في فرض ضرائب إضافية أو الاقتراض العام أو كليهما. كما يمكن لها أن تشجع الادخار العام على أساس المشاركة في الأرباح في مجال الاستثمار في القطاع العام. وينبغي على المدرس هنا أن يقيم الأدلة على هذه المسألة، مستعيناً بالكتابات الاقتصادية الإسلامية الحديثة في هذا الموضوع، كما ينبغي أن يؤكد على مسألة أن الدولة الإسلامية الحديثة يجب أن تفرض ضرائب إضافية، خاصة في الأوضاع الحديثة التي زاد فيها الإنفاق العام على البندين الأولين المذكورين سابقاً. ويمكن الإشارة هنا بصورة خاصة للإنفاق على الدفاع والتعليم والضمان الاجتماعي، وكذلك تكوين رأس المال والتنمية الاقتصادية في حالة الدول النامية. ومن المعلوم أن هذه المجالات تتطلب موارد ضخمة في كل الدول الحديثة تعجز عن الوفاء بها حتى التقديرات الأكثر تفاؤلاً لإيرادات الزكاة وإيرادات الملكية العامة. أما الرسوم وأثمان السلع العامة فإنها تتفق بصورة عامة على البند الثالث من الإنفاق العام، الذي يشمل تمويل الأنشطة التي يرغب الناس من الدولة القيام بها.

ومن الأمور التي يجب أن تكون واضحة هنا، التفريق بين المبررات الشرعية للزكاة وبين الأثر الاقتصادي لفرض ضريبة معينة. وهذا الأخير هو الذي يكون موضوع المالية العامة، بينما يعتبر الأول موضوعاً لازماً في دراسة المالية العامة من وجهة نظر إسلامية. ويمكن الإشارة هنا إلى أنه رغم أن فرض ضرائب إضافية يستند إلى أدلة شرعية فإن اختيار نوعية الضريبة يجب أن يعتمد على تحليل المنافع والتكاليف، الذي يأخذ في اعتباره الحجج الشرعية المتعلقة بالمصلحة والمفسدة. ولذلك فإن دراسة ملاءمة ضريبة معينة بناءً على الوظائف

المالية كالتخصيص والتوزيع والنمو والاستقرار، تساعد في بيان المصلحة التي تحققها ضريبة معينة، وبالتالي تساعد صانعي القرارات العامة في الاقتصاد الإسلامي كي يجعلوا الاختيار الإسلامي رشيداً.

٥/٤ - الآثار الاقتصادية للإيرادات المتحصلة من القطاع الخاص

رغم أن إيرادات الضريبة توجه لتمويل الإنفاق العام الموجه لمصلحة عامة الناس، إلا أن الضريبة تعتبر تمويلاً من جانب واحد، وهو الممول، للسلطة العامة دون أي التزام من هذه السلطة نحو دافعي الضريبة. وهذا يجعل الضريبة تختلف عن الاقتراض، كما تختلف عن عمليات المشاركة في الأرباح والتي تأخذ شكل سندات المضاربة أو شراء أسهم في مؤسسات القطاع العام، حيث إن كلاً منهما يتضمن التزاماً بتسديد القروض وإعادة المبالغ المستثمرة زائداً أرباحها أو ناقصاً خسائرها، مما يجعل من الضروري عدم استخدام هذه العمليات (القروض أو عمليات المشاركة في الأرباح) في تمويل نفقات الإدارة المدنية أو تمويل توفير السلع التي لا تدر عوائد مالية، وإنما لابد أن تستخدم في أغراض إنتاجية حتى تستطيع أن تفي بالتزامات التسديد.

ونريد هنا أن ندرس الآثار الاقتصادية للضرائب والاقتراض وعمليات المشاركة في الأرباح بصورة عامة. أما الآثار الاقتصادية لضريبة معينة فإننا ندرسها في الفصل التالي.

تنقسم الضرائب إلى أنواع متعددة بناء على صفات محددة لكل نوع، فهي يمكن أن تكون مباشرة أو غير مباشرة، أو نسبية، أو تصاعدية، أو تنازلية، أو ضريبة مقطوعة. كما يمكن أن تفرض الضرائب على الأشخاص، وعلى الممتلكات، وعلى السلع وعلى الأنشطة. والضرائب يمكن أن تفرض بواسطة

الحكومة المركزية أو حكومة الولاية أو الحكومة المحلية. وعلى المدرس هنا أن يوضح هذه الأنواع بالاستعانة بالأمثلة المناسبة مع بيان فائدة كل نوع في التحليل. وينبغي عند دراسة الضريبة التفريق بين أثر الدخل وأثر الإحلال. ومن المعلوم أن الضريبة الوحيدة التي يقتصر أثرها على أثر الدخل، هي الضريبة المقطوعة على الأشخاص والتي لا تعتمد على أي تصرف للممول الذي لا يستطيع أن يغير من مسؤوليته الضريبية. وكل الضرائب الأخرى لها أثر إحلالي بحيث إن الممول يستطيع أن يغير من مسؤوليته الضريبية بتغيير سلوكه. وعندما تستطيع الضريبة أن تغير من اختيارات الفرد في مجالات العمل والادخار وتحمل المخاطر وغير ذلك، فإنها بذلك تحدث خللاً في تفضيلاته. ولذلك فإن قياس آثار الدخل والإحلال لكل ضريبة، يساعد السلطة العامة في تصميم سياسات ضريبية ملائمة. ويوضح بصورة خاصة، أثر الضريبة على الاختيار بين العمل والفراغ، وعلى الاختيار بين المنتجات المختلفة، وعلى الاختيار بين الدخل الحاضر والدخل المستقبلي، وغير ذلك.

وعند الحديث عن صفات النظام الضرائبي الجيد، والذي نتحدث عنه كتب المالية العامة بصورة إجمالية، فإن على المدرس إعطاء الاهتمام لمبدأ العدالة الأفقية (معاملة الأشخاص ذوي الأحوال المتشابهة معاملة متساوية) والعدالة الرأسية (معاملة الأشخاص ذوي الأحوال المختلفة معاملة مختلفة)، وإلغاء العبء الإضافي، وتخفيض التكاليف الإدارية، والقبول الطوعي للضرائب من قبل دافعيها (يمكن تحقيق ذلك من خلال مشاركة دافعي الضرائب في عملية صناعة القرار)، وكل ذلك يعتبر مهماً في تصميم الهيكل الضريبي. ويمكن للمدرس أن يذكر بأن هذه الصفات تتوافر في الضرائب الشرعية التي سنبحثها لاحقاً. كما يجب الإشارة إلى أن الإعفاءات والتعثرات في نظام الضرائب والتي تمكن الأغنياء بمساعدة

المحامين ذوي الأجور المرتفعة، من التهرب من الضرائب، ظاهرة غير جيدة وغير مرغوب فيها.

إن مبدأ عبء الضريبة، وإمكانية نقل هذا العبء إلى الغير، وأهمية مرونة الطلب والعرض للسلع والخدمات في إطار الضرائب غير المباشرة، كل ذلك يجب أن يشرح بشكل عام في هذه المرحلة لكي يمكن الطالب من فهم المناقشات اللاحقة. كما يمكن مناقشة الضرائب غير المباشرة بشكل عام قبل الدراسة الخاصة والمتعمقة لها. وإن أهم نقطة في الضرائب غير المباشرة أنها لا تهتم بأي صفة للشخص - غير أنه مشتر كميّة من السلع في السوق المحددة - لتحديد مسؤوليته الضريبية. ويساعد توضيح هذه النقطة صانع القرار العام في اختيار الأسواق المناسبة لفرض الضرائب غير المباشرة. ويتم اللجوء إلى الضرائب غير المباشرة بسبب ملاءمتها إدارياً، وبسبب الاحتياجات الضخمة للإنفاق العام، وبسبب المدى المحدود الذي يمكن أن تصل إليه حصيلة الضرائب المباشرة. ولكن هيكل الضرائب غير المباشرة يمكن أن يخدم أهدافاً توزيعية وتخصيصية، وتحتاج هذه النقطة إلى توضيح بالاستعانة بأمثلة مناسبة، كما تحتاج إلى بيان أسباب أن الحكومات المحلية وحكومات الولايات هي التي تفرض الضرائب غير المباشرة، عموماً، بينما تقوم الحكومة المركزية بفرض الضرائب المباشرة بصفة عامة.

وسوف ندرس الإيرادات المتحصلة من القطاع الخاص عن طريق الاقتراض في فصل لاحق. أما عمليات تحريك المدخرات الخاصة للاستثمار في مؤسسات القطاع الإنتاجي العام، فإنها يمكن أن لا تعتبر موارد متحصلة من القطاع الخاص، طالما أن القطاع العام يمكن أن يحصل على هذه المدخرات فقط في حالة ما إذا كانت العوائد المتوقعة يمكن أن تتنافس تلك المتوقعة من استثمار هذه المدخرات في القطاع الخاص. ولعله من المناسب اعتبار مؤسسات القطاع

الإنتاجي العام كجزء من السوق التنافسي (القطاع الخاص)، وبالتالي فإن عمليات تعبئة المدخرات على أساس المشاركة في الأرباح لا تعتبر إيرادات متحصلة من القطاع الخاص.

الفصل السادس

الضرائب وآثارها

لعل من الضروري إعطاء فكرة عامة عن كل الضرائب التي تفرضها الحكومات في الاقتصادات المعاصرة، وذلك لفهم المالية العامة كما هي في التطبيق، ولاستنباط هيكل ضريبي لدولة إسلامية حديثة. وهذا الأمر يحتاج إلى النظر في المنافع التي تجلبها الضرائب وفي التكاليف التي تسببها. وسوف نركز غالبًا على الآثار الاقتصادية لضرائب معينة، وهذا لا يعني إنكارنا أن بعض الضرائب لها نتائج نفسية واجتماعية وسياسية ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار عند اختيار الهيكل الضريبي.

٦/١ - ضريبة الدخل

أصبحت ضريبة الدخل الآن ضريبة عالمية (رغم أنها أحدث تاريخياً من الرسوم الجمركية والضرائب على الممتلكات)، وهي مباشرة لا يمكن نقل عبئها إلى الغير، وقد كادت أن تكون ضريبة عامة باعتبار أنه لا يمكن فرض أعباء متفاضلة على أي فرد أو مجموعة. وهذه الضريبة مبنية على معيار "المقدرة على الدفع" طالما أن الدخل يعتبر مقياساً لمقدرة الفرد على الدفع. وينصح المدرس إذا أراد أن يشرح هذه المسائل، أن يتعمق في توضيح المشكلات المتعلقة بتعريف مكونات الدخل كقاعدة للضريبة، مشيراً إلى أن الدخول النقدية لا تمثل دائماً الدخل الحقيقي للأفراد، والذي يتضمن الدخول العينية والمكاسب الرأسمالية غير المتحققة.

ويجب على المدرس أن يوضح مبررات حدود الإعفاء الضريبي بناءً على اعتبارات العدالة، ويبين الحسومات الشخصية بسبب أفراد العائلة، والتبرعات

الخيرية، والمصاريف الصحية، ومدفوعات الفوائد الربوية على الديون الشخصية، والضرائب المدفوعة للحكومة المحلية وحكومة الولاية، طالما أن ضريبة الدخل تدفع للحكومة المركزية.

ثم بعد ذلك تدرس حالة ضرائب الدخل التصاعدية والنسبية، ويشار إلى الجدول الدائر حول مدى تصاعدية الضريبة، وكيف أن هذه التصاعدية تؤدي إلى نشوء أوضاع غير عادلة في الاقتصادات التي تسودها ظاهرة التضخم في الأسعار حيث أن الدخول الحقيقية تتأخر عن اللحاق بالضرائب المتزايدة. وهذا يدعو إلى اقتراح تصحيح هذه الآثار بواسطة ربط الالتزامات الضريبية بالتغير العام في الأسعار.

ويؤدي أثر الإحلال لضريبة الدخل إلى التأثير سلبياً على الاختيار بين العمل والفراغ. ولكن أثر الدخل يؤدي إلى زيادة جهد العمل، مما يجعل الأثر الصافي غير مؤكد، كما أن نتائج الدراسات التطبيقية المتاحة غير حاسمة. ومن جهة أخرى فإن ضريبة الدخل تقلل من العوائد الصافية للادخار مما يؤدي إلى انخفاض عرض المدخرات، ولكن النتائج التطبيقية لم تؤيد هذه النتيجة بصورة قاطعة. وأيضاً فإن ضريبة الدخل تؤثر على حوافز المخاطرة، طالما أنها تفرض على الأرباح المتحققة في حالة نجاح المخاطرة، أما إذا تحققت الخسائر فإنها لا تعوض المخاطر.

وضريبة الدخل المتصاعدة تحدث تمييزاً في غير مصلحة المخاطر والأعمال والمهن، التي تقدم للفرد فرصاً متواضعة لتحقيق مكاسب كبيرة، في مقابل فرص كبيرة لتحمل الخسائر، وذلك بسبب أنه كلما ازداد الدخل زادت نسبة الضريبة.

أما ضريبة الدخل التناسبية فإن آثارها أقل حدة على الادخار وتحمل المخاطرة، إذا ما قورنت بالضريبة التصاعدية التي تدر الحويلة نفسها. وإذا ما كانت أغراض السياسة المالية توزيعية أساساً، فإن الضريبة التصاعدية هي المفضلة في هذه الحالة.

٦/٢ - الزكاة وضريبة الدخل

إذا كان من الضروري أن تفرض ضريبة على الدخل الشخصي في الاقتصاد الإسلامي، فإن بعض التعديلات لابد من إجرائها مع وجود فريضة الزكاة التي يتحتم وجودها في المجتمع المسلم. وكما سوف يتضح لنا في الفصل التالي، فإن الزكاة فرضت على الثروة، إلا في حالة الإنتاج الزراعي حيث تفرض على المحصول الجاري. ونظراً لأن معدلات الزكاة المفروضة على المحاصيل الزراعية تعتبر كبيرة إلى حد ما، فإنه من غير المناسب فرض ضريبة على الدخول الزراعية التي تفرض عليها الزكاة. وبعبارة أخرى، فإنه مما يستحق الدراسة، ألا تشمل ضريبة الدخل تلك الدخول الناشئة من المحاصيل الزراعية الخاضعة للزكاة. وكل الدخول الأخرى يمكن أن تخضع لضريبة الدخل بافتراض أن كامل الزكاة المدفوعة ممن تجب عليه، قد حسمت من ضريبة الدخل الواجبة عليه (إلا الزكاة المدفوعة على المحاصيل الزراعية). وعلى أي حال، حتى لو أن الزكاة الواجبة زادت على مقدار ضريبة الدخل لفرد ما، فإنه يجب أن يدفع مقدار الزكاة كاملة (كما يسقط، بطبيعة الحال، ضريبة الدخل عنه). وقد يلاحظ هنا أن الموضوع يحتاج إلى مزيد من الدراسة والبحث من قبل الاقتصاديين الإسلاميين. ويمكن أن نقدم بعض الحجج المؤيدة لما سبق فيما يلي:

١ - الزكاة تدفع من الدخل الجاري، مع أنها تفرض على أنواع مختلفة من الثروة. ولذا فإن الحسم المقترح للزكاة ضروري لتجنب الازدواج الضريبي.

٢- طالما أن إيرادات الزكاة تذهب لتمويل الأنشطة التي تمول في الاقتصادات التقليدية بواسطة ضريبة الدخل (مثل الدفاع والتعليم والصحة وغير ذلك)، فإن الانخفاض في إيرادات ضريبة الدخل بسبب حسميات الزكاة لن يؤثر على الوضع المالي للدولة. وبالإضافة إلى ذلك، إذا انخفضت إيرادات ضريبة الدخل عن احتياجات الدولة، فإنه من الممكن تغيير معدلات الضريبة لتغطية العجز.

٣- الصيغة السابقة تحقق العدالة بين المسلمين وغير المسلمين الخاضعين للدولة الإسلامية الحديثة. وإذا لم يحسم مبلغ الزكاة من ضريبة الدخل الواجبة على الخاضعة أمواله للتقدير، فإن النتيجة أن المسلم سيدفع ضرائب أكثر من غير المسلم (نحن نفترض أن المنافع التي تعود على المسلمين من الإنفاق العام الممول بواسطة الزكاة، سوف تعود أيضاً على غير المسلمين، ولكنها ستمول من الإيرادات الأخرى للدولة).

وفي حالة قبول الاقتراح السابق، فإن من المنطق أن ينطبق الاقتراح على كل الضرائب الشخصية، إن وجدت، مثل ضريبة الثروة وضريبة الأرباح الرأسمالية، وضريبة الاستهلاك. ولسنا في حاجة إلى الإشارة إلى أن حسم الزكاة من الضريبة الواجبة على الشخص يتم لمرة واحدة فقط، مثال ذلك: إذا تم الحسم من إحدى الضرائب الشخصية، فلا يمكن أن يتكرر هذا الحسم مع الضرائب الشخصية الأخرى.

٦/٣ - ضريبة دخل الشركات

إن الضريبة المفروضة على الدخل الصافي (الأرباح) للشركات (التي لحاملي أسهمها مسؤولية محدودة قانوناً)، لا يعتبرها الاقتصاديون عادلة وذات كفاءة. أما ما تلقاه الضريبة التصاعدية على الشركات من قبول لدى الدول فإنه يعود إلى الدعم الشعبي والملاءمة الإدارية. والتحليل الاقتصادي المتعلق بآثار

ضريبة الشركات وعبئها الحقيقي، الخاص بإمكانية نقله إلى المستهلك في الأجل القصير والأجل الطويل، كل ذلك ليس فيه نتائج حاسمة. وعلى المدرس عليه أن يزيد في توضيح هذه النقاط بالرجوع إلى الأدبيات الاقتصادية في هذا الموضوع.

إن أهم نقطة في موضوع تطبيق ضرائب دخل الشركات، هي طريقة إجراء مخصص الاستهلاك. والتطبيق الجاري لهذا الموضوع بالإضافة إلى معالجة الخسائر يحتاج إلى توضيح. وبالطريقة نفسها، فإن آثار التضخم المستمر على ضريبة دخل الشركات، والأسباب المسؤولة عن التقلبات الكبيرة في إيرادات الضرائب، كل ذلك يحتاج إلى تفسير وتوضيح.

وحيث إن الزكاة تغطي كل المخزون التجاري في وحدات الأعمال التجارية والشركات وغيرها، فإن حسم مبلغ الزكاة المدفوع من ضريبة الدخل الواجبة، يبدو ضروريًا بنفس الطريقة التي شرحناها سابقًا.

ويجب على المدرس أن يوضح أننا، في هذه المادة، لا نريد أن نحكم على ما إذا كان من الضروري أن تكون ضريبة دخل الشركات جزءًا من هيكل الضريبة في الدولة الإسلامية الحديثة، فالموضوع يحتاج إلى دراسة عميقة للآثار الاقتصادية لضريبة الشركات، وموقع هذه الضريبة في الهيكل العام للضرائب (بما فيها الزكاة) في الاقتصاد الإسلامي الحديث واحتياجاته المالية. ولكن على أي حال فإن الشركات سوف تكون خاضعة للزكاة على مخزونها التجاري.

٦/٤ - ضريبة أرباح رأس المال

ربح رأس المال هو الزيادة في القيمة السوقية للأصل الرأسمالي المملوك للفرد كالمباني والآلات والأسهم والمخزونات. فإذا تحققت هذه الزيادة عند بيع هذا الأصل الرأسمالي فإنها تصبح جزءًا من الدخل الجاري. وهنا يظهر عدد من الأسئلة: هل تفرض ضريبة على الأرباح الرأسمالية المتحققة بنفس نسبة الضريبة

أي على أي دخل آخر، أو بنسبة مختلفة؟ كيف نعامل الأرباح الرأسمالية غير المتحققة؟ كيف تكون السياسة الضريبية إذا زادت الأرباح الرأسمالية بشكل كبير بسبب التضخم؟ وفي كل الحالات السابقة، كيف نعامل الخسائر الرأسمالية؟ وهذه الأسئلة تظهر في حالة ضريبة الدخل الشخصي وضريبة دخل الشركات، باعتبار اشتراكهما أصلاً في تعريفات الدخل نفسه.

وعلى المدرس، هنا، أن يشرح الإجابات المختلفة المتاحة، كما عليه أن يوضح تجارب بعض الدول في هذا الخصوص ويشير إلى قابلية البدائل المتعددة للتطبيق وعدالة التطبيقات الجارية.

٦/٥ - ضريبة الإنفاق

يدافع البعض عن الضريبة على الإنفاق الاستهلاكي في مقابل ضريبة الدخل الشخصي، محتجين بأنها أكثر ملاءمة للادخار والنمو. وهناك دعوى أن ضريبة الإنفاق الاستهلاكي لا تحدث انحرافاً للاختيار بين الاستهلاك الحاضر والاستهلاك المستقبلي كما تفعله ضريبة الدخل. وعلى أي حال، فإننا إذا أردنا أن نعتبر الإنفاق الاستهلاكي مقياساً لمقدرة الفرد على الدفع، فإنه يجب ملاحظة أننا لا نعني بذلك الإنفاق الحقيقي، بل نعني الإنفاق المحتمل وهو ما نركز عليه. وهذا يجعل من الضروري أن نأخذ في الاعتبار أكثر من سنة واحدة، بل كامل فترة حياة دافع الضريبة. ويمكن أن نشير هنا إلى أنه بالرغم من بعض المناقشات النظرية المؤيدة للضريبة على الإنفاق في مقابل الضريبة على الدخل، وبالرغم من عودة الاهتمام بهذا الموضوع حديثاً، فإن التطبيقات الجارية مستمرة في تأييدها لبدائل الضريبة على الدخل.

٦/٦ - ضريبة الثروة أو الممتلكات

تعتبر الثروة أو الممتلكات قياساً لمقدرة الفرد على الدفع جنباً إلى جنب مع دخله الذي يتضمن العائد الجاري للملكية. وما يمتلكه الشخص من ثروة مجمعة يعتبر مبرراً لفرض الضريبة لتحقيق أهداف توزيعية، طالما أن تركيز الثروة أمر غير مرغوب في حد ذاته ويؤدي إلى استياء اجتماعي. وإذا ما ظلت الثروة مملوكة في شكل أراض حضرية ومبان، فإنه من الصعب أن تقيم هذه الأصول وأن تفرض ضريبة على الأرباح الرأسمالية المتعلقة بها. والممتلكات في حد ذاتها هدف سهل لأن الحكومات المحلية تجدها أكثر ملاءمة أن تفرض ضريبة على الممتلكات للحصول على الأموال اللازمة. وهذه الضريبة أيضاً مناسبة للدول النامية، حيث نجد أن إيرادات ضريبة الدخل متدنية جداً، كما نجد انحرافاً كبيراً في توزيع الثروة.

وآثار الإحلال لضريبة معتدلة على الثروة والممتلكات ليست مهمة إلى الحد الذي يؤثر على سلوك مالك الثروة المتعلق بالعمل والادخار وتحمل المخاطرة. أما آثار الدخل لهذه الضريبة فيمكن تصورها في ضوء فرض الضريبة على بعض أشكال الثروة، مما يؤدي إلى توجه مالكي الثروة إلى التحول من ملكية الأشكال الخاضعة للضريبة إلى الأشكال غير الخاضعة.

وفي الدولة الإسلامية الحديثة، إذا فرضت ضريبة على الممتلكات التي لم تشملها الزكاة، كالعقارات، فإنه لا ينبغي أن تكون هناك أي مشكلات. أما إذا فرضت على ما تشملها الزكاة فإننا نتخذ الأسلوب التي جرى شرحه سابقاً، وهو حسم مبلغ الزكاة المقدر من الضريبة.

٦/٧ - ضريبة التركات وضريبة الوصايا

ضريبة التركات هي ضريبة تفرض على كامل الإرث الذي تركه المتوفى والعائد إلى الوارث أو المستفيد. ويجب أن نشير هنا، في ضوء الإحصاءات المتوافرة حول هذا الموضوع، أنه لما كانت الحصيلة الكلية لهذه الضرائب متواضعة مقارنة بضرائب أخرى، فإن أهميتها كمصدر غير معتبرة، ولكنها يمكن أن تكون أداة إجرائية موجهة ضد تركز الثروة.

وضريبة الثروة تعالج جزئياً هذا الهدف. أما ضريبة التركات كإجراء توزيعي فإنها غير مناسبة في الاقتصاد الإسلامي، لأن هذا الهدف قد تحقق عن طريق النظام الإسلامي لتوزيع التركات. وإذا طبقت ضريبة التركات كإجراء للحصول على دخل تحتاج إليه الحكومة، باعتبار أن التركة التي يحصل عليها الوارث تعتبر مقياساً لمقدرته على الدفع، فإن الوضع المالي للوارث ينبغي أن يؤخذ في الاعتبار.

إن ضريبة التركات بسبب الوفاة ممنوعة في الإسلام، لأن الشريعة الإسلامية حددت توزيع الممتلكات التي يتركها المتوفى. والملاك الجدد فقط، الورثة، هم الذين يمكن أن تفرض عليهم الضرائب.

والضريبة على الممتلكات التي تحول من خلال الوصية (حسب الشريعة الإسلامية لا يمكن الوصية بأكثر من الثلث) يجب أن تعتبر كضريبة على الهبات والهدايا. بينما في حالة الضريبة على التركات فإن حدود الإعفاء هي التي تستحق الاعتبار فقط، وفي حالة الوصية والهدايا فإن حالة المستفيد أيضاً تؤخذ في الحسبان. وإذا منحت الوصايا والهدايا إلى المؤسسات الخيرية والتعليمية وغير ذلك، فإنها يجب أن تحصل على إعفاء من هذه الضرائب، كما هو الحال عندما يكون المستفيدون الأفراد من الفقراء.

والواقع أن عددًا من قوانين الضرائب الحديثة تنص على أن الواهب أو الشخص الموصي هو الذي يخضع لضريبة الهدايا والوصايا، وهذا يجب أن يوضح ويفسر من قبل المدرس. وفي الإطار الإسلامي، يمكن أن نقول إنه من الأنسب فرض الضريبة على المستفيد الذي يقع عليه العبء الحقيقي في كل الأحوال.

٦/٨ - ضريبة المرتبات

وهذه ضريبة حديثة المنشأ، وتمثل إسهامات العمال وأرباب العمل لتحقيق ضمان اجتماعي شامل لتغطية مصاريف التأمين ضد البطالة، وضد الشيخوخة، والتأمين على الحياة، والتأمين الصحي، والتأمين ضد العجز، وغير ذلك. وإيرادات هذه الضريبة تخصص لتوفير هذه الفوائد، وفي الغالب تكون مدعومة بمنح إضافية من الدولة. ويقوم أرباب الأعمال بحسم إسهامات العمال عند المنبع دون السماح بأي إعفاءات. أما الذين يعملون لأنفسهم، فإنهم يقدمون تقريراً عن دخولهم ويدفعون الضريبة بأنفسهم.

والضريبة على المرتبات هي في حقيقتها ضريبة نسبية على الأجور والمهايا، ولا يمكن نقل عبئها في ضوء تغطيتها الواسعة. وفي التحليل النهائي، فإن الجزء الذي يدفعه رب العامل من هذه الضريبة إنما يأتي أساساً من الأجور والمهايا.

وفي إطار الاقتصاد الإسلامي، فإن ضريبة المرتبات وما يقابلها من فوائد الضمان الاجتماعي يمكن أن تندمج مع الزكاة وفوائدها. لكن هناك بعض النقاط التي تستحق الذكر هنا:

في حالة الزكاة، يكون دافعوها (الأغنياء) هم غير المستفيدين منها (الفقراء الذين يحصلون على المنافع). ولكي نضمن أن الفقراء يحصلون على هذه المنافع

باستمرار بدون عوض، فإن الأشخاص الذين لا تجب عليهم الزكاة لفقرهم، يجب أن يستثنوا من ضرائب المرتبات، وتتحمل الدولة دفع إسهامهم بدلاً عنهم من موارد الزكاة.

وحيث إن ضريبة المرتبات المدفوعة من قبل العمال، الذين هم من الغنى بحيث تجب عليهم الزكاة، تعتبر في شكل إسهامات مقابل الحصول على بعض المنافع، فإن مبدأ حسم الزكاة المدفوعة من الضرائب الواجبة على دافعيها يجب أن لا يطبق في حالة هذه الضريبة.

٦/٩ - ضريبة المبيعات وضريبة الإنتاج

تفرض ضريبة المبيعات على جانب المشتريين للصفقات الإنتاجية. وحيث إن هذه الضريبة لا تفرض على الأشخاص فإنها لا تستطيع أن تراعي الأحوال الشخصية لدافعيها، ولذلك فهي أقل عدالة من الضريبة المباشرة على المستويين الأفقي والرأسي للعدالة. ولكنها أكثر ملاءمة من حيث تجميعها للإيرادات، ولذا فهي تستخدم بصورة عامة من قبل حكومة الولاية والحكومة المحلية.

وضريبة المبيعات تغطي عامة السلع، إذ يمكن أن تفرض على أصحاب المصانع، وعلى بائعي الجملة، وعلى بائعي التجزئة، أو على كل هذه المستويات. وتسمى الضريبة التي تفرض على كل هذه المراحل بضريبة دوران رأس المال. أما الضريبة على القيمة المضافة في كل مرحلة من مراحل الإنتاج حتى تصل إلى المستهلكين النهائيين، فإنها تسمى بضريبة القيمة المضافة. والضريبة على الإنتاج والبيع والاستيراد والتصدير لسلعة معينة تسمى بضريبة الإنتاج. وعلى المدرس أن يشرح منطقية هذه الضرائب، ويعطي بعض الأمثلة في الاقتصادات المعاصرة.

إن ضريبة المبيعات ترفع من أسعار المنتجات وتؤدي إلى إنتاج أقل، ويعتمد مدى هذا التأثير على مرونة الطلب والعرض، فعبء ضريبة المبيعات العامة يتحملة مالكو عناصر الإنتاج والمستهلكون، وكلما كانت الضريبة أكثر عمومية كانت إمكانية تحويل عبء الضريبة إلى العمال ورأس المال أكبر، وعبء الضريبة على سلعة ما غالبًا ما يتحول إلى المستهلك، مع احتمال تحميل جزء منها لمالكي عناصر الإنتاج. ويمكن للمدرس هنا أن يزيد في توضيح هذه النقاط بالرجوع إلى المصادر المناسبة.

وبصورة عامة فإن الهدف الأساسي من الضرائب على سلع معينة ليس هو تجميع إيرادات للدولة، ولكن لتحقيق أهداف أخرى. فضرائب تعديل الإنفاق تفرض لعدم تشجيع الاستهلاك من السلع الضارة كالتبغ. والضرائب التي تفرض على سلع معينة قد تهدف، بصورة غير مباشرة، إلى الحصول على تكلفة خدمات ذات علاقة بهذه السلع، كالضريبة على المواد البترولية والتي تستخدم حصيلتها لبناء الطرق. وفي بعض الأحيان يكون الغرض من ضريبة الإنتاج هو حماية الصناعات الوطنية (ضرائب الاستيراد) أو منع تصدير مواد أساسية (ضرائب التصدير). وحديثًا استحدثت ضرائب على السلع المنظمة لاستهلاكها لتحقيق هدف المحافظة على الموارد القابلة للنضوب (الطاقة)، أو تحقيق هدف ضبط ورقابة تلوث الهواء والماء. وتخدم الضرائب على السلع الترفيهية تخدم الهدف المزدوج لتحديد وتقييد استعمال الموارد الإنتاجية وزيادة الإيرادات من أولئك الذين لديهم القدرة على الدفع. وتستخدم الضرائب العامة على المبيعات أيضًا كأداة انكماشية تهدف إلى تخفيض الطلب الفعال. ولكن هذا الاستعمال لضرائب المبيعات يفترض التوقف عنها إذا تحققت أغراضها.

والاقتصاديون الإسلاميون لا يؤيدون الفكرة التي تتضمن أن فرض ضرائب المبيعات هو لتحقيق هدف وحيد يتمثل في زيادة الإيرادات الحكومية. ولكن

ضرائب المبيعات يمكن أن تستخدم للعديد من الأهداف، وفي بعض الأحيان فإن الحاجة إلى زيادة الإيرادات لا تترك مجالاً كبيراً للخيار، وخاصة في حال الولاية أو الحكومات المحلية التي يتوقع السكان منها الكثير من الخدمات. ولذلك فإن العامل المهم والقاطع في النظرة الإسلامية هو الحاجة والهدف اللذان من أجلهما يمكن أن يقوم الاقتصاد الحديث بتبني ضرائب المبيعات العامة أو الخاصة بسلع معينة. والشريعة الإسلامية لم تمنع هذه الضرائب ولم تأت بها.

الشيء المهم هو أن الأسلوب الإسلامي الصحيح لاتخاذ القرار يجب أن يتبع عند اختيار الدولة لسياسة ما.

٦/١٠ - الضرائب المحلية والضرائب الإقليمية

حيث إن إدارة الدولة الحديثة تشمل مستويين أو ثلاثة مستويات، فإن بعض الصلاحيات لفرض الضرائب والإنفاق يجب أن تمنح للسلطات على مستوى الولاية وعلى المستوى المحلي. والمدرس يجب أن يصف بإيجاز السمات المميزة لمالية المحافظة وللمالية المحلية. وعليه أن يشير إلى أن العديد من السلع والخدمات العامة التي يحرص عليها الناس جداً بفطرتهم هي محلية في طبيعتها. ويعتبر تمويل الخدمات العامة المحلية، بواسطة إيرادات ضرائب محصلة محلياً، أكثر كفاءة طالما أنه يظهر الرغبة في التعاون بين دافعي الضرائب.

ويفضل ألا نتطرق في هذا المستوى إلى العلاقات المالية بين الحكومات، ونتركها إلى مراحل أعلى من التعليم.

الفصل السابع

الزكاة في دولة إسلامية حديثة

الزكاة تمثل حق الفقراء في أموال الأغنياء التي وهبهم إياها المالك المطلق لكل شيء في الوجود. وبالإضافة إلى شرح موجز لأهداف الزكاة الاقتصادية والاجتماعية والروحية في الإسلام، على المدرس أن يوضح وعاء الزكاة ومعدلاتها المحددة شرعاً.

٧/١ - الأوعية والمعدلات وبنود الإنفاق

يمكن توضيح أوعية الزكاة باستخدام التقسيمات التالية:

- ١ - الأصول الرأسمالية: الحيوانات، المخزون التجاري وهو كل ما يقصد به المتاجرة، بما فيه الآلات والعقارات والأسهم.
 - ٢ - المدخرات في شكل النقد والذهب والفضة.
 - ٣ - الدخل الجاري في شكل الناتج الزراعي والمعادن والناتج البحري.
- ومجموع الأصول التي تشملها هذه التقسيمات أعلاه، تخضع للزكاة بافتراض أنها أعلى من النصاب. ومعدل الزكاة ٢,٥% لكل الأصول فيما عدا الحيوانات والإنتاج الزراعي حيث لكل منهما معدلات خاصة. وعلى المدرس أن يوضح ذلك بالرجوع إلى المصادر المناسبة في هذا الموضوع.
- والزكاة ضريبة مخصصة للإنفاق على فئات معينة (مصارف الزكاة) ويمكن أن تندرج تحت قسمين رئيسيين:

- ١ - الدفاع والدعوة إلى الإسلام (في سبيل الله والمؤلفة قلوبهم).

٢- المحتاجون (الفقراء، المساكين، ابن السبيل، الغارمون، وفي الرقاب). وبالإضافة إلى ذلك تكلفة جمع وتوزيع الزكاة تدفع من إيرادات الزكاة (العاملون عليها).

ومن ذلك يمكن أن نفترض أن الجزء الأكبر من إيرادات الزكاة هو للإنفاق على الوفاء بحاجات المحتاجين، وفي الأحوال الطبيعية، الجزء الأصغر من هذا الإيراد ينفق على الدفاع والدعوة. وكما ذكرنا سابقاً فإن إيرادات الزكاة ونفقاتها الموجهة للمحتاجين يمكن دمجها في برنامج الضمان الاجتماعي.

٧/٢ - الآثار الاقتصادية للزكاة

يجب لدراسة الآثار الاقتصادية للزكاة أن نأخذ في الاعتبار جانبي الإيرادات والنفقات، ونضعهما في الإطار الكلي للضرائب والنفقات في الدولة الإسلامية الحديثة. ويجب أن نوضح، في ضوء الأدبيات الاقتصادية الإسلامية الحديثة، أن الزكاة قد لا يكون لها أي تأثير مهم على الاختيار بين العمل والفراغ، وعلى الاستهلاكين الحالي أو المستقبلي، وعلى تحمل المخاطرة.

إن الحقيقة القاضية بفرض الضرائب على المدخرات العاطلة بنفس النسبة التي تفرض بها على المدخرات المستثمرة لغرض الحصول على عوائد، تعتبر حافزاً على الاستثمار. ويمكن ملاحظة أن الزكاة قد تنتهي بتغيير تخصيص الموارد لمصلحة السلع والخدمات الأساسية بسبب تأثيرها التحويلي من الأغنياء إلى الفقراء. وبينما تعتبر الوظيفة الأساسية للزكاة توزيعية، فإن إمكانية استخدام تحصيل الزكاة وإنفاقها في أغراض استقرارية يمكن أن تدرس.

وإن إمكانية استعمال إيرادات العشر (الزكاة على المحاصيل الزراعية) لتحسين أوضاع الفقراء في الريف، تستحق عناية خاصة. وعلاوة على رعاية الحاجات الملحة كالطعام والمأوى وغير ذلك، فإن إيرادات العشر يمكن أن

تستخدم لتمليك الأرض لأولئك الذين لا أرض لهم من المزارعين، ولتزويد المزارعين الفقراء بالآلات والأسمدة والبذور وغير ذلك.

ومن الضروري في موضوع العشر، أن نبدد الفهم الخاطيء أن العشر ضريبة نسبية تميل إلى أن تكون تنازلية. ولا يمكن أن نحكم على ضريبة بعينها أنها تنازلية دون اعتبارها جزءاً من هيكل ضريبي متكامل، ودون الأخذ في الاعتبار جانب إنفاق حصيلتها.

٧/٣ - الحاجة إلى دراسات تطبيقية

إن الدراسة النظرية للزكاة في الدولة الحديثة ينبغي أن يصاحبها تقرير حول كيفية تطبيق الزكاة في بعض الدول الإسلامية المعاصرة كالباكستان وإيران، والمملكة العربية السعودية، والسودان، والصومال، وماليزيا. وبتقويم تجارب هذه البلاد تقويماً شرعياً، يمكن أن يحصل الطالب على بيانات إحصائية حول جباية وإنفاق الزكاة في هذه الدول.

الفصل الثامن

وظيفة الاستقرار

٨/١ العمالة الكاملة واستقرار الأسعار والسياسة المالية

إن دراسة آثار السياسات الضريبية والإنفاقية على مستوى العمالة والأسعار، تعتبر قلب علم المالية العامة. وتحقيق العمالة الكاملة والاستخدام الكامل للطاقة الإنتاجية الرأسمالية يعتبر مطلباً مهماً طالما أن عدم الاستخدام الكامل يتضمن هدراً للطاقة، وطالما أن البطالة تعني آلاماً إنسانية. ويرتبط استقرار الأسعار بمتوسط مستوى الأسعار، وليس بالأسعار النسبية التي تخضع للتغير باستمرار. وإضافة إلى ذلك فإن استقرار الأسعار مطلب مهم لتحقيق العدالة التوزيعية والتنمية الاقتصادية.

ينبغي تتبع آثار الضرائب والنفقات على مستويات العمالة والأسعار من خلال أثرها على الطلب والعرض على حد سواء، وغالباً ما تكون هذه الآثار على الطلب الكلي أعلى مقارنة بالعرض الكلي. وما دما قد عرضنا التحليل الكينزي لمحددات الدخل، في فصل سابق، فإن المدرس يجب أن يوضح السياسات المالية الكينزية والهادفة لتحقيق العمالة الكاملة والاستقرار في مستوى الأسعار. ويمكن هنا أيضاً أن نفسر فكرة مضاعفات الميزانية. كما يمكن أن نوضح أنه عندما تكون هناك حاجة إلى هذه السياسات في إطار اقتصاد إسلامي حديث، فإنه لا بد من استبدال معدلات الربح المتوقع بمعدلات الفائدة في التحليل حتى يكون مناسباً للإطار المطلوب.

ولقد ثبت بشكل واضح، على أي حال، أن السياسة المالية بمفردها لا يمكن أن تفلح، وأن السياسة المالية والنقدية ينبغي أن ينسق بينهما لضمان النتائج

المطلوبة. وبينما نجد أنه كلما زاد الطلب على النقود في عدم مرونته، زادت فاعلية السياسة النقدية، نجد في المقابل أنه كلما زاد الطلب على النقود في مرونته والاستثمار في عدم مرونته، زادت فاعلية التغيير في الإنفاق العام. ولذا فإن مزيجاً من السياسات المالية والنقدية ينبغي تصميمه لضمان المستوى المطلوب من الطلب الكلي. وعلى أي حال، فإن قطاع الاستثمار يفضل التوسع النقدي على التوسع المالي الذي يمكن أن يزاحم ويطرد الاستثمار الخاص.

وينبغي أن يعد الطالب لاستيعاب الأسلوب كاملاً فعند أي مستوى من الأسعار، يحتاج الاقتصاد إلى مستوى معين من الإنفاق لضمان إنتاج العمالة الكاملة مع استقرار الأسعار. وسوف يؤدي القصور في الإنفاق إلى بطالة، أما الزيادة فيه فسوف تؤدي إلى تضخم. وعلى المدرس هنا أن يبين كيف أن المضاعفات المالية والنقدية تؤدي وظيفتها عندما تتغير الضرائب والنفقات وعرض النقود. ويجب توضيح فكرة النفوذ المالي بالاستعانة ببعض الأمثلة، وكيف أن عدة ميزانيات يمكن تحقيق النفوذ نفسه.

ومن المرغوب فيه التفريق بين تغيرات الإنفاق الحكومي والضرائب تحصل بواسطة التغيير في برنامج الإنفاق أو معدلات الضريبة، وبين ما يمكن أن يحدث بسبب المرونة الذاتية كالاستجابة الذاتية لحركة التغيرات في القطاع الخاص. ويمكن تفسير طرق قياس مقدار المرونة بالرجوع إلى الأدبيات المتوافرة.

والقضايا ذات العلاقة بتوقيت الآثار المالية، وتباطؤ السياسات، وتباطؤ التنفيذ، وتباطؤ الاستجابة، في إطار السياسة المالية المرنة، كل ذلك يجب توضيحه للطالب، بالإضافة إلى الحجج المعارضة للسياسة المالية المتروكة للتقدير الشخصي، والحجج المؤيدة للالتزام بأسلوب الميزانية المتوازنة.

وبعد أن بنينا التحليل على افتراض مستوى سعر معطى، فإن الخطوة التالية يجب أن توجه إلى تصور حالة تؤدي فيها التغيرات في الطلب الكلي إلى تغيرات في مستوى الأسعار، وليس في الناتج الحقيقي. والوضع التضخمي الناتج يمكن أن يكون أكثر تعقيداً، عندما يكون التضخم بسبب دفع التكاليف. ويجب إعطاء اهتمام خاص للانحراف الحالي في الاقتصاديات الضريبية الحديثة والمتمثل في وجود ظاهرة التضخم المصاحب بارتفاع مستويات البطالة. وكما يجب الإشارة إلى ما يعرف بمنحنى "فيلبس" ومحدودياته. وهناك حديث حول دور "التوقعات الرشيدة" في عدم كفاءة السياسة المالية، ومحاولة إنقاذ الوضع بما يعرف باقتصاديات جانب العرض.

٨/٢ - السياسة المالية في اقتصاد المشاركة

اعتمد التحليل السابق على الأسلوب التقليدي، ويمكن مراجعته في إطار اقتصاد تسوده عقود المشاركة في الأرباح في القطاع المالي وفي سوق العمل. ويمكن القول إن ظاهرة التضخم المصحوبة بالبطالة تجد لها حلاً أكثر فاعلية في مثل هذا الاقتصاد. وبينما نجد أن هذه السياسات أكثر تعلقاً بالأوضاع السائدة في الدول الغربية المتقدمة، فإن دور السياسة المالية في إيجاد الطاقة الإنتاجية وتحقيق التنمية في الدول النامية يبقى مستحقاً للدراسة، وهذا ما سنفعله في الفصل التالي. والسياسات المالية المناسبة في إطار الاقتصاد الإسلامي الحديث يمكن دراستها فقط في هذا الإطار. والهدف من هذا الفصل والذي يليه هو تجهيز الطالب بالأدوات الضرورية للتحليل وتفهمه المشكلات المتعلقة بتصميم سياسات مناسبة لتلك الأغراض.

الفصل التاسع

السياسة المالية والتنمية الاقتصادية

٩/١ - الحاجة إلى مدخل جديد

تطورت نظرية المالية العامة في غالبها في إطار الدول المتقدمة في العالم، ومعظم دراسات السياسة المالية في المقررات التعليمية قد صممت لمواجهة حاجات اقتصاديات هذه الدول. وتواجه الدول النامية الفقيرة في العالم الثالث أوضاعاً مختلفة تماماً، مما يتطلب مدخلاً جديداً يتناسب مع احتياجات اقتصاداتها. ونذكر هنا بعض الاختلافات، فليس الاختلاف فقط في مستوى الناتج القومي الإجمالي، ولكن أيضاً في مكوناته التي تعتبر أكثر أهمية لدول العالم الثالث، حيث نجد أن الاحتياجات الأساسية لمجموعة كبيرة من الناس تظل غير مشبعة مما جعلهم يعيشون فقراء وضعفاء في أجسامهم وجهلاء وغير مدربين وبدون أي روح للمبادرة، وليست العبرة فقط في حجم الاستثمار ولكن أيضاً في توجيهه حتى يعتبر مهماً للقضاء على الفقر. فليس كافياً أن توفر السلع والخدمات العامة، بل لا بد من التأكد أنها لا تصل فقط إلى الأغنياء وأصحاب الحظوة في هذه المجتمعات الفقيرة، ولكنها تصل أيضاً إلى قاطني الأحياء الريفية الفقيرة وفقراء المدن.

وعلى السياسة المالية في الدول النامية أن تواجه هذه التحديات وما شابهها. وعلى المدرس أن يوضح بعض هذه القضايا غير معتمد على المقررات الدراسية في المالية العامة، ولكن على أدبيات الحاجات الأساسية واستراتيجيات التنمية، خاصة ما كتبه اقتصاديو العالم الثالث.

٩/٢ - الأولويات التنموية

ترتبط الأولوية هنا بإشباع الحاجات الأساسية كالطعام والكساء والمأوى والرعاية الصحية والتعليم. والوفاء بهذه الحاجات لا يخفف من المعاناة فقط بل يزيد من الإنتاجية، وبالتالي يزداد عرض العمل. وهذا يتطلب مدخلاً متعدد الجوانب. فهذه الاحتياجات ينبغي أن تتال الأولوية في توفير السلع والخدمات العامة، ويجب أن يتخذ من الترتيبات ما يؤدي إلى وصولها إلى المحتاجين. وعندما تعرض الخدمات العامة مقابل ثمن، فإن السلع والخدمات التي يستهلكها الفقراء يجب أن تعرض بثمن أقل، بينما تلك التي تستهلك من قبل الأغنياء تعرض بأسعار أعلى. والطعام والمواد الأساسية يجب ألا تخضع للضرائب غير المباشرة، ولكن السلع ذات المرونة الدخلية العالية للطلب هي التي تفرض عليها الضريبة، فكلما زادت المرونة، زادت الضريبة. والضرائب يجب أيضاً أن تستخدم لتشجيع استهلاك السلع التي يتميز إنتاجها بأنه ذو كثافة عمالية. ويجب أن يكون التركيز في برامج التعليم على إيجاد الأنواع الصالحة من المهارات وتنمية رأس المال البشري. وعندما لا تستطيع الدولة توفير هذه البرامج فإنه يمكن دعمها عن طريق المنح الدراسية والإنفاق على الرسوم الدراسية وتوفير الوجبات المجانية في المدارس.

ويجب إعطاء أولوية كبيرة لتقوية البنية الأساسية في المناطق الريفية لزيادة الإنتاجية الزراعية وتشجيع الصناعات المحلية ومنع الهجرة إلى المراكز الحضرية. ومما يحقق هذه الأهداف بناء الطرق الموصلة إلى الأسواق، وتنظيم توفير الائتمان، وتحسين الري والصرف.

وليس من هدف هذه المادة معالجة مشكلات الدول النامية بالتفصيل، وما ذكرناه سابقاً هو لبيان بعض الأولويات في إنفاق القطاع العام والسياسة المالية،

وللتأكيد على أن السياسات التي تصمم للدول الرأسمالية الغنية المتقدمة ليست مناسبة لحالة الدول النامية.

٩/٣ - تعبئة الموارد

يحسن أن نذكر هنا أن بعض الموارد التي نحتاجها لتحقيق البرامج السابقة يمكن أن تعبأ بواسطة فرض ضرائب على الثروة والممتلكات. وبدلاً من أن تكون معدلات الضريبة منخفضة وتغطي قطاعاً عريضاً، فإنه قد يكون من الأكفأ أن تكون هذه المعدلات مرتفعة وتفرض على الممتلكات الضخمة فقط. ومن الضروري أيضاً أن يكون عبء الضريبة أقل ما يمكن على المنظمين، وخاصة صغارهم، مع زيادة الاعتماد على ضرائب الإيجارات والأرباح الرأسمالية وأرباح الشركات.

وحيث إن مفتاح النمو طويل الأجل والتنمية هو البحث العلمي، وحيث أن تنمية الثقافة الجديدة المناسبة للموارد المتاحة في الاقتصاد تعتبر مهمة جداً لوضع استراتيجية تنموية أكثر استقلالاً، فإن البحث العلمي ينبغي أن ينال الاهتمام الأعلى من قبل الدولة. وبجانب الدعم الحكومي للبحث، فإن حسميات الإنفاق على البحث العلمي من قبل الأفراد والمؤسسات يمكن أن يسمح بها للأغراض الضريبية.

٩/٤ - تمويل العجز

تواجه الدول النامية وضعاً تجد فيه موارد بشرية غير عاملة وموارد إنتاجية غير مستغلة، وقد فشلت آلية السوق في الجمع بينهما لعدد من الأسباب لا مكان لبحثها هنا. وفي بعض الأحيان يحتاج الأمر إلى بعض النقود لاستئجار العنصرين، وإنتاج بعض الأشياء التي يمكن بيعها وإعادة النقود التي استثمرت. ولكن العوائد يمكن أن تكون قليلة إلى الحد الذي لا يكفي لجذب القطاع الخاص،

أو أن المشروع يحتاج بعض الوقت بحيث يتطلب استثماراً طويلاً الأجل. وغالباً ما تتضمن هذه المشاريع أيضاً بعض رأس المال الذي لا بد من تحريره من استثمارات محلية أخرى أو استيراده. وهذه النشاطات هي التي تبرر التمويل بالعجز بمعنى أن السلطة العامة تنفق أكثر مما تحصل عليه من إيرادات من الضرائب أو الاقتراض من القطاع الخاص.

وفي إطار الاقتصاد الإسلامي، فإن بعض هذه المشاريع يمكن ألا تكون مناسبة لكي تمويل بواسطة أرصدة معبأة من القطاع الخاص على أساس المشاركة في الأرباح، وذلك بسبب انخفاض معدلات العوائد منها، أو طول فترات استثمارها، أو أثر مزاحمتها للاستثمار الخاص. ويمكن أن نقترح أن يتم تمويل هذه المشاريع، ضمن حدود معينة، بواسطة إصدار نقود جديدة عن طريق السلطة العامة. والحدود التي هي موضع البحث، تفرض للحاجة إلى المحافظة على درجة معقولة من استقرار الأسعار. فكل مجتمع يحتاج إلى وسائل أكثر للمدفوعات كلما ازداد دخله الحقيقي. وسوف تكون إصدارات النقود كوسائل لتمويل المشاريع التنموية طريقة مأمونة، طالما أنه من المؤكد أن الزيادة الناتجة في الإنتاج الحقيقي، والزيادة في إنتاج القطاع الخاص، يمكن أن تمتص العرض الزائد من النقود بدون أن تتسبب في زيادة المستوى المتوسط للأسعار. ومن المهم أيضاً مراقبة وضبط إصدار النقود بواسطة القطاع الخاص (البنوك) بشكل صارم.

وكما سوف نناقش في فصل لاحق، فإن إصدار النقود يجب ألا يستخدم بتاتا لتمويل نفقات عامة لا تؤدي إلى زيادة في السلع والخدمات القابلة للتسويق.

وبعض الجوانب الدولية للتنمية والسياسة المالية سوف نشير إليها لاحقاً.

الفصل العاشر

اقتصاديات القرض العام

١٠/١ - التمويل بالقرض في مقابل التمويل بالضرائب

عندما يتم تمويل الإنفاق العام بواسطة إيرادات الضرائب، فإن تكلفة المنافع التي تنشأ من هذا الإنفاق يتحملها أولئك الذين تحملوا الضرائب من الجيل الحاضر. وعندما يتم تمويل الإنفاق بواسطة الاقتراض من الناس، فإن تكلفة ذلك لا تدفع في الفترة نفسها، ولكنها تدفع على فترات مستقبلية بواسطة أولئك الذين يدفعون الضرائب من أجل دفع خدمة القروض وإعادة أصلها. ويتبع ذلك أن الإنفاق العام الذي يتوقع أن يدر الجزء الأعظم من عوائده في فترة قصيرة من الزمن، لا ينبغي أن يمول بالاقتراض طالما أنه سينتهي إلى أن الأجيال القادمة ستدفع من أجل المنافع التي تمتع بها الجيل الحالي. ويجد الاقتراض مبرره في أنه وسيلة لتمويل الإنفاق العام الذي يدر عوائده على مدى فترة طويلة من الزمن، ومثال ذلك بناء سد للري وبناء الطرق وغير ذلك.

وهذه الاعتبارات تنطبق على القروض العامة سواء كانت بفوائد أم لا، طالما أنها تعطى اختيارياً. وفي إطار الاقتصاد الإسلامي، هناك مجال محدود للحصول على قروض من الجمهور دون فوائد. وفي مقابل ذلك، فإن تعبئة الأرصدة على أساس المشاركة يمكن نجاحها لتمويل هذه المشاريع التي تدر عوائد مالية موجبة ومنافسة للعوائد في استثمارات مشابهة في القطاع الخاص. وحيث إن عدداً من المشاريع لا يمكن أن تقبل على أساس هذا المعيار، وحيث إن الضرائب وحدها قد لا تكفي لتمويل المشاريع الطويلة الأجل كالسدود والجسور والطرق السريعة، فإن العودة إلى التمويل بالعجز والاقتراض من الخارج قد تصبح ضرورة.

١٠/٢ - التمويل بإصدار النقود

التمويل بالعجز غالبًا ما يأخذ شكل الاقتراض الحكومي من البنك المركزي الذي يصدر نقودًا جديدة في مقابل وعد الحكومة بالدفع. والاقتراض الحكومي (على المستوى المركزي. أو المحلي) من البنوك التجارية يؤدي إلى النتائج نفسها طالما أنه سيتمثل في إصدار نقود جديدة، لأن البنوك التجارية تستعمل تعهد الحكومات بالدفع للاقتراض من البنك المركزي.

ويمكن أن نتجنب الكثير من الارتباك إذا أخطنا بحقيقة تمويل الإنفاق الحكومي بواسطة الاقتراض من النظام البنكي (بما فيه البنك المركزي)، فهو سينتهي إلى إصدار نقدي جديد، ولذا فإنه يمكن بسهولة التحقق من أن الفوائد المدفوعة على مثل هذه القروض غير ضرورية، كما أن تسميتها بالدين العام تسمية مغلوطة. وإنه أكثر رشداً أن نتخلص من وهم "الاقتراض"، ونموله بوضوح هذا الإنفاق العام بإصدار جديد للنقود طالما أنها مؤهلة لهذا الغرض. وقد بحثنا هذه القضية في الفصل السابق.

١٠/٣ - القرض الخارجي

يمكن القرض الخارجي الحكومة التي تحصل عليه من تمويل بعض المشاريع العامة، دون أي تكاليف يتحملها الاقتصاد المحلي. وفي النهاية يجب خدمة هذا القرض وإعادة دفعه بالسحب من موارد الاقتصاد المحلية. وإذا استخدم القرض الخارجي في مشاريع تدر عائداً موجباً أعلى من تكلفة فوائده هذه القروض، فإن سحب الموارد من الاقتصاد المحلي لن يتضمن أي عبء، بل إن الاقتصاد قد يحقق عائداً صافياً، وهذا يعتمد على إنتاجية المشروع. وهذا في الحقيقة هو مبرر الاقتراض الخارجي من قبل الدول النامية.

ويمكن أن نلاحظ، في إطار الاقتصاد الإسلامي، أن حالة رأس المال الخارجي تظل بصورة أساسية هي نفسها عندما تأخذ فوائد القرض شكل الحصة المتغيرة في الأرباح المتحققة فعلاً في الاستخدام المحلي. والميزة الواضحة عندما نستبدل بالقروض الخارجية ذات الفوائد رأس المال المشارك بحصة في الأرباح هي أن هذا المال يجب استخدامه بطريقة منتجة بحيث إن حاملي الحصص الأجانب يمكن لهم أن يحققوا الأرباح المتوقعة.

١٠/٤ - القرض العام المستحق

تبقى لدينا قضية القرض العام المستحق سواء كان محلياً أو خارجياً. ويرى عدة اقتصاديين أنه من غير الضروري ولا من المرغوب فيه أن تعاد كل القروض العامة المحلية. والجزء الحقيقي من القرض العام والذي يعود إلى المواطنين، يمكن أن يعاد تدريجياً بمساعدة فوائد الميزانية غير المتوقعة، أو بواسطة تسهيل جزء منه، عندما تكون هذه الإجراءات مرغوباً فيها في إطار سياسة الاستقرار. والجزء الآخر العائد للنظام البنكي، يمكن أن يظل مستمراً لكن تكلفة خدمته يجب تخفيضها إلى أبعد حد ممكن.

وفي الإطار الإسلامي، يجب أن يعامل الدين العام المستحق ضمن إطار المبادئ التالية (الأول والثاني ذكرتهما الشريعة الإسلامية، والثالث تقرضه حقيقة الأوضاع):

- ١ - إيقاف دفع الفوائد الربوية على السندات المستحقة.
 - ٢ - إعادة دفع كل القروض النظامية أو القانونية.
 - ٣ - ليس من الممكن دفع كل القروض على الفور.
- ويجب أن يعطى حاملو السندات الخيار في قبول شهادات الاستثمار ذات المشاركة في الأرباح في المشاريع العامة. وأولئك الذين لا يختارون هذا البديل

يجب أن ينتظروا حتى يتم تسديد قروضهم بالتدريج، دون أي مدفوعات ربوية. وكل القروض الحقيقية (القروض التابعة للقطاع الخاص) يجب أن تتحول إلى شهادات استثمارية أو تدفع من إيرادات الضريبة أو الإصدار النقدي الجديد على مدى فترة من الزمن. والقروض من البنك المركزي يمكن تسيلها بواسطة إزالة التوهم عنها بأنها قروض، وهي في الحقيقة غير ذلك

ويمكن للاقتصاد الإسلامي الحديث، في الأجل الطويل، أن يتحمل فقط بعض القروض الخارجية والقروض الداخلية الحقيقية الخالية من الفوائد الربوية، ولكنها واجبة التسديد كما يقتضي ذلك العقد، بواسطة السحب من القطاع الخاص، أو بإصدار نقود جديدة كما سبق ذكره. ويمكن، على أي حال، الاحتفاظ بأرصدة خارجية ومحلية في حساب الاستثمار مع التعهد بإعادتها زائدًا حصتها من الأرباح الحقيقية أو الخسائر، وذلك في وقت يحدده العقد الخاص بذلك. والأموال العائدة للبعض كقروض أو كاستثمارات يمكن أن تستعمل لأغراض استقرارية عن طريق توقيت تسديدها واكتساب الجديد منها، لكي تتناسب الاعتبارات الاقتصادية الكلية، إذا كانت بنود العقد الخاص تسمح بذلك. وليس من الصعب تدبير هذه العلاقات بطريقة مقبولة للمقرضين والمستثمرين ومناسبة لاحتياجات الاستقرار أيضًا.

الفصل الحادي عشر

الاعتبارات الدولية للمالية العامة

١١/١ ترابط الاقتصادات الحديثة

إن نمو الترابط والاعتماد المتبادل بين أجزاء الاقتصاد الدولي جعل من الضروري الاهتمام بالاعتبارات الدولية للمالية العامة. ولقد أصبح توفير بعض السلع العامة ممكناً فقط من خلال الترتيبات الدولية التي يجب أن تشارك الكثير من الدول في تحمل تكلفتها، مثال ذلك حماية الجو، ومنع الإشعاع الذري، واستخدام الاتصالات الفضائية، واستئصال الأمراض كالمalaria، وغير ذلك. ولكن هل يجب أن تشارك الأمم في تكلفة هذه السلع والخدمات بناء على مبدأ المقدره على الدفع (كنسبة من الناتج القومي الإجمالي) أو على أساس المنافع المستفادة؟ هذا وغيره من الاعتصاديات ذات العلاقة يجب دراسته في ضوء الأدبيات وثيقة الصلة بذلك.

وترتبط مجموعة من القضايا الأخرى بالتوزيع الدولي للدخل والثروة ومساعدات التنمية. ماذا يجب على الدول ذات الدخل المرتفع حيال الدول ذات الدخل المنخفض. وما هي أحسن الطرق لتأدية هذا الواجب، بحيث تتحقق منافع العدالة الدولية بأقل قدر ممكن من التكلفة بمقياس الكفاءة والنمو. ويمكن إعادة توجيه تدفقات رأس المال من الدول مرتفعة الدخل إلى الدول منخفضة الدخل، كإجراءات مناسبة. ويمكن هنا دراسة مزايا نظام المشاركة في الأرباح ونظام الفوائد الربوية كأساسين ممكنين لتدفق رأس المال الدولي. ويمكن هنا إيضاح أن نظام المشاركة في الأرباح ينفذ الأمم من بعض المشكلات التي أوجدها نظام تمويل القروض على أساس الفائدة الربوية على المستوى الدولي. ويرجع في ذلك إلى الأبحاث المعاصرة في الاقتصاد الإسلامي.

١١/٢ - معدلات الصرف والتعرفات الجمركية

ينبغي الإشارة إلى أن الدول لا يمكن أن تضع سياسات الاستقرار كل منها على انفراد. وبالرجوع إلى النقاش حول معدلات الصرف الثابتة في مقابل المرنة، يجب بيان أن نوعاً من سياسات التنسيق في الخطط المالية والنقدية حاجة مطلوبة لكل من الدول الكبيرة والصغيرة لمتابعة سياسات الاستقرار بكفاءة على المستوى المحلي. وفي هذا المجال يمكن تقديم فكرة عن الهيئات الدولية ذات العلاقة كالأمم المتحدة والجات وغيرها.

١١/٣ - تداخل السلطات القضائية

وأخيراً فإن حقيقة أن كل دولة يعيش فيها عدد كبير من الرعايا داخل سلطاتها القضائية ولمدة طويلة من الوقت، وأن كل دولة لها عدد كبير من المواطنين يعيشون خارجها، هذه الحقيقة تحمل مشكلات معينة خاصة بتقدير وجمع الضرائب. وتوجد المشكلات نفسها، وإن كانت أكثر أهمية، بسبب الشركات والمنشآت المتعددة الملكية في دولة ما تابعة في ملكيتها لأشخاص في دولة أخرى. وتتطلب كل هذه المشكلات التنسيق على المستوى الدولي.

وتلعب التجمعات الإقليمية للدول في شكل الأسواق المشتركة، والاتحادات الجمركية، والعملات المشتركة وغيرها، تلعب دوراً مهماً في التنمية الاقتصادية للدول. وهنا يجب الإشارة إلى السوق الإسلامية المشتركة والأشكال الأخرى للتعاون الاقتصادي بين الدول الإسلامية، مع العناية الخاصة بتطبيقات هذه الأشكال في مجال السياسة المالية.

الفصل الثاني عشر

المالية العامة في الدول الإسلامية النامية

ينصح المدرس في هذه الخاتمة أن يبحث بعض الأمراض التي تواجه المالية العامة في مجموعة الدول النامية، التي تنتمي إليها الدول المسلمة الحريضة على أن تكون دولاً إسلامية حقاً. وفي العقود الحاضرة اتسمت اقتصادات الدول النامية بالكثير من الظواهر مثل: الإسراف والهدر، والفساد الإداري المنتشر وعدم كفاءة استخدام الموارد، وأولويات خاطئة في سياسة الإنفاق، واقتراض خارجي مفرط، وغياب المصارحة العامة وفقدان المسؤولية العامة. ويمكن أن يعزى الكثير من هذه الأمراض إلى غياب عملية الشورى والمؤسسات الإسلامية الديمقراطية التي تطبقها. كذلك فإن المستوى المنخفض لمعرفة القراءة والكتابة والتعليم مسؤولان عن ذلك. والناس بصورة عامة والحكام ومنتخبو القرارات بصورة خاصة يفقدون الإحساس بالمسؤولية، بينما يأمرهم الإسلام أن يكونوا حريصين على الثقة التي وضعت فيهم لكي يصطبغوا بالإحساس بالرسالة.

ويظهر أن أول خطوة نحو الإصلاحات المالية في هذه الدول، أن تنشأ الرغبة في تحسين قدرة الأمة الإسلامية، مع تمكينها من تحقيق رسالتها نحو الإنسانية، وهذا يتطلب منها أن تكون مستقلة حقاً عن القوى غير الإسلامية، وأن تكون قوية اقتصادياً. ويجب أن تعطى الأولوية لإعادة الأسلوب الإسلامي في اتخاذ القرار العام إلى وضعه الصحيح. ويجب أن يغرس في الجهاز الإداري الإحساس بالثقة والمسؤولية التي يمنحها الإسلام.

والهيكل الضريبي يجب أن يبسط كلما أمكن، والأولويات في الإنفاق الحكومي يجب تصريفها لخدمة الأهداف الإسلامية، بغية الوفاء بالحاجات

والإقلال من عدم المساواة، وتحقيق التنمية الاقتصادية. وهذا سوف يضمن الرغبة في التعاون بين الناس وإزالة الفتنور الحالي بسبب الشعور الواسع بأن الماليات العامة تخدم رغبات القلة وتثري الحكام. والعدالة في الإدارة مطلب سابق للقضاء على الفساد الإداري وعدم الكفاءة. والاعتماد على المساعدات الخارجية يجب أن يتحول إلى تعاون أكبر، وتجارة أوسع بين الدول الإسلامية. والمنفقون للمال العام يجب أن يستشعروا المسؤولية أمام الجمهور وأمام دافعي الضرائب الذين لا يمكن أن تصان حقوقهم إلا من خلال تحقيق قدر كاف من الإفصاح في الحسابات العامة.

والإجراء الرشيد يتطلب معلومات كاملة. وتعتبر الكفاءة المتدنية والطبيعة الناقصة للبيانات الإحصائية من أهم العوائق أمام الإدارة الجيدة في الدول النامية. ويجب بذل كل الجهود لزيادة كمية المعلومات، وتحسين نوعيتها في كل مناحي الاقتصاد، كالسكان والموارد الطبيعية، والمهارات والمخزون الرأسمالي والثروة الحيوانية، والمحاصيل واستخدامات الأرض والأسعار، والنقود، والائتمان والتجارة الداخلية والخارجية.

وأخيراً فإن متخذي القرارات يجب أن يفكروا بأنفسهم ويبحثوا عن الحلول الخاصة بأحوال بلادهم، لا أن يحاكو سياسات صممت من أجل أوضاع وظروف مختلفة، ولا أن يعتمدوا على نصائح قدمت لزيادة اعتماد الدول النامية على العالم المتقدم. ونرجو أن يستطيع مدرس المالية العامة وطلابه إيجاد حالات تطبيقية لهذه الأوضاع والتعريف بها.